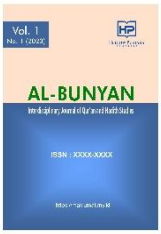

البنيان: مجلة متعددة التخصصات لدراسات القرآن والحديث
Al-Bunyan: Interdisciplinary Journal of Qur'an and Hadith Studies

ISSN: 3031-3864 Vol. 4 No. 1 (2026)
DOI: https://doi.org/10.61166/bunyan.v4i1.84 pp. 44-72

Research Article

منهج المحدثين في نقد الروايات

Mekki Klaina

Abdelmalek Essaadi University, Tetouan, Morocco
Corresponding Author, Email: adam4141@ghotmail.com

Copyright © 2026 by Authors, Published by **Al-Bunyan: Interdisciplinary Journal of Qur'an and Hadith Studies**. This is an open access article under the CC BY License https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/

Received : June 16, 2026 Revised : July 19, 2026
Accepted : August 28, 2026 Available online : September 03, 2026

How to Cite: Mekki Klaina. (2026). منهج المحدثين في نقد الروايات. *Al-Bunyan: Interdisciplinary Journal of Qur'an and Hadith Studies*, *4*(1), 44–72. https://doi.org/10.61166/bunyan.v4i1.84

Abstract. This study highlights the importance of the muhaddithūn's hadith-criticism methodology as a foundational safeguard for preserving the Sunnah and, consequently, for ensuring sound Islamic reasoning by preventing fabrication and error from entering religious discourse—especially in historical contexts marked by expanding transmission and fitan. The paper aims to (1) articulate the integrated structure of hadith evaluation, (2) clarify its core critical instruments, and (3) demonstrate its operational logic through an applied case so that the reader gains methodological competence rather than a purely descriptive overview. Its central research problem asks: how did hadith critics construct criteria for accepting or rejecting reports, what mechanisms secure both chain and text reliability and how are these mechanisms activated in practice when facing contradiction, singular transmission, or additional clauses? Methodologically, the study employs an inductive–analytical–comparative approach: it collects and traces transmission routes, analyzes the governing criteria of criticism, and then performs systematic comparison and preference (tarjīḥ) based on evaluative indicators, culminating in a practical test of an added clause transmitted by a single narrator. The findings show that hadith criticism is not a set of scattered techniques but a coherent normative verification system; that authentication is not grounded in the apparent chain alone but in an

interlocking set of considerations—continuity, narrator integrity, sustained precision, and freedom from shudhūdh and hidden defects (ʻilal); that narrator trustworthiness does not entail infallibility, making route-collection and cross-comparison essential for detecting subtle errors; and that applied tarjīḥ operates through traceable indicators, positioning this tradition as a robust historical model of disciplined verification.

Keywords: Hadith criticism, Isnād analysis, Tarjīḥ, Shudhūdh, ʻIlal.

الملخص

تنبع أهمية هذا البحث من كونه يتناول منهجَ المحدّثين في نقد الروايات النبوية بوصفه الضمانَ العلميَّ لصيانة السُّنّة، ومن ثمّ ترشيدَ الاستدلال الشرعي وحمايةَ الدين من الدخيل والوهم، في سياقٍ تاريخي عرف اتساعَ الرواية ووقوعَ الفتن وتجرّؤ بعض الناس على الكذب أو الخطأ في النقل. ويهدف البحث إلى بيان البنية المنهجية الكلية التي اعتمدها النقاد في الحكم على الأخبار، وإيضاح أدواتها المركزية، وإبراز منطقها التطبيقي بما يرسّخ لدى الباحث "مَلَكَة النقد" بدل الاكتفاء بالعرض النظري. وتتحدد إشكاليته في السؤال: كيف تشكّلَت معاييرُ الحكم على الحديث قبولًا وردًّا عند المحدّثين؟ وما الآليات النقدية التي تضمن سلامة الإسناد والمتن؟ وكيف تُفعَّل عمليًا عند التعارض والتفرد والزيادات؟ واعتمدت الدراسة منهجًا استقرائيًا تحليليًا مقارنًا، قوامُه جمعُ الطرق وتتبعُ اختلاف الروايات، وتحليلُ معايير النقد، ثم الموازنةُ والترجيحُ في ضوء القرائن، مع الاختتام بنموذجٍ تطبيقي لاختبار زيادةٍ تفرد بها راوٍ. وتوصل البحث إلى نتائج؛ أبرزها أن نقدَ المحدّثين منظومةٌ معيارية متكاملة؛ لا إجراءاتٌ متفرقة؛ وأن الحكم على الحديث لا يُبنى على ظاهر السند وحده، بل على شبكةٍ من الاعتبارات تشمل اتصال السند، وعدالة الرواة، وضبطهم واستمراره، وسلامة الخبر من الشذوذ والعلة؛ وأن "ثقة الراوي" لا تعني عصمته من الخطأ. لذا، كانت المقارنة وجمع الطرق أساسًا لكشف الأوهام والعلل الخفية. كما يبيّن التطبيق أن منهج الترجيح يعتمد قرائن قابلة للتتبع، مما يجعل النقد الحديثي نموذجًا راسخًا لثقافة التحقق العلمي في التراث الإسلامي.

الكلمات المفتاحية: منهج المحدثين, نقد الحديث, الإسناد,الشذوذ, العلل.

المقدمة

لقد اقتضت حكمةُ الباري سبحانه وتعالى أن يختمَ الدياناتِ السماويةَ بالإسلام، وأن يحفظَ كتابَه من الزيادة والنقص والتحريف، لتقومَ الحُجّةُ على الخلق، قال تعالى :﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ [الحجر: 9]. غيرَ أنّ حفظَ القرآنِ في مقامِ الاحتجاجِ والبيانِ مرتبطٌ بحفظِ سُنّةِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم؛ إذ هي مُفصِّلةٌ لمجملِه، ومُبيّنةٌ لأحكامِه، ومُوضِّحةٌ لما قد يَشتبه على الناظر في دلالاتِه. ومن هنا، تعاظمت عنايةُ الأمة بالسُّنّة النبوية لأنها جزء لا يتجزأ من الدين الإسلامي، إذ هي المصدر الثاني للتشريع بعد القرآن الكريم؛ والمحافظة على نقاوتها مطلوبة شرعا حتى لا يختلط بالأحكام الشرعية ما ليس منها. وظهر جهدُ المحدّثين في صيانةِ المرويات من خطأ الرواة، وافتراءِ الكذّابين، وانتحالِ

المبطلين، عبر منهجٍ نقديٍ دقيقٍ يَجمعُ بين فقهِ الرواية ومعرفةِ الرجال، ويقوم على التثبّت والتحرّي والتمييز.

وتنبع أهميةُ هذا البحث من إبرازِ معالمِ هذا المنهج الحديثي في نقد الروايات؛ لأنه يمثّل السياجَ العلميَّ الذي يحولُ دون إدخالِ ما ليس من الدين في الدين، ويؤسّس لسلامةِ الاستدلال الشرعي، ويُظهرُ كيف تحوّل الإسنادُ (بوصفه طريقَ نقل الخبر) إلى أداةٍ معرفيةٍ لضبطِ النصّ وحمايته. كما تُبرز هذه الدراسةُ أن النقدَ عند المحدّثين لم يتوقف عند "ثقة الراوي" من حيث الصلاح فحسب، بل تجاوز ذلك إلى فحصِ الاتصال والعدالة والضبط، ثم اختبارِ المرويات من جهة الشذوذ والعِلّة، بما يضمنُ أن الحكمَ على الحديث ليس انطباعاً، بل نتيجةُ قواعدَ وموازينَ ومقارناتٍ دقيقة .

وتتحدد إشكاليةُ البحث في سؤالٍ جامعٍ مفادُه: كيف بنى المحدّثون أحكامَهم على الروايات قبولاً وردّاً؟ وما الآلياتُ النقديةُ التي اعتمدوها لضمان سلامةِ الإسناد والمتن؟ ويتفرّع عن هذا السؤال جملةُ أسئلةٍ إجرائية، من أبرزها:

- ما المؤشراتُ العملية التي يعتمدها المحدثون للتحقّق من اتصال السند، وكيف يميزون بين الانقطاع الظاهر والانقطاع الخفي، وما ضوابط الحكم على المعاصرة واللقاء والسماع؟
- كيف تُضبط معايير العدالة عند النقاد؟ وما مراتب الجرح والتعديل؟ وما قواعد الترجيح عند تعارض أقوال النقاد؟ ومتى يقدَّم الجرح على التعديل أو العكس؟
- ما ضوابط الضبط؟ وكيف تُستكشف أوهامُ الثقات عمليا عبر جمع الطرق والمقابلة؟ وما أثر الاختلاط؟ وكيف يميز حديث الراوي قبل الاختلاط وبعده؟
- ما مفهوم الشذوذ عند المحدثين وحدوده؟ وكيف يطبَّق معيار مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه في حالات التعارض؟
- ما طبيعة العلل ومسالك اكتشافها؟ وكيف تُكشف عمليا عبر استقراء الطرق وتمييز المدار وقرائن الإعلال؟
- كيف تُترجَم هذه القواعد في إجراء تطبيقي على حديث بعينه: من تحديد موطن الإشكال (تفرد/ زيادة/ اختلاف)، إلى جمع الطرق، فالموازنة، ثم إصدار الحكم المعلّل؟

أما أهدافُ البحث، فتتمثل فيما يأتي:

1. بيانُ الأصول الكلّية لمنهج المحدّثين في نقد الروايات، وإيضاحُ منطقِه العلمي ومجالاتِه.
2. تفصيلُ أدوات النقد الرئيسة التي دارت عليها أحكامهم، وهي: اتصال السند، وعدالة الرواة، وضبطهم، وسلامة الحديث من الشذوذ، وسلامته من العِلّة.
3. إبرازُ الجانب التطبيقي للمنهج النقدي عندهم من خلال مثالٍ يُظهرُ كيفية التعامل مع التفرد والزيادات، وجمع الطرق وترجيح المحفوظ .

4. ترسيخُ الفهم المنهجي لدى القارئ بأن نقدَ الحديث عند الأئمة لم يكن عملاً جزئياً، بل بناءً متكاملاً يجمعُ بين تتبع المرويات ومعرفة الرجال وفق قواعد محررة.

واعتمد البحث منهجا استقرائيا تحليليا مقارنا يقوم على تتبع الحديث ورواياته، وتحليل معايير الحكم، ثم الموازنة بين الطرق والترجيح عند التعارض، مع نموذج تطبيقي يبين حركة النقد خطوة خطوة.

وبناءً على هذه الغاية، جاءت خطةُ البحث وفق محاورَ ستةٍ تتناولُ عناصر النقد الحديثي تباعاً: اتصال السند، وعدالة الرواة، وضبطهم، ثم الشذوذ، ثم العلة، ثم نموذج تطبيقي، بعد مقدمةٍ وتمهيدٍ وخاتمة.

المبحث الأول: دراسةُ مَدى اتِّصالِ السَّنَدِ:

يعتني المحدث في نقده للحديث بدراسة مدى اتِّصالِ السند من أوَّلِه إلى مُنْتَهَاهُ حتى يَظْهَرَ له اتِّصالُه من انقطاعِه، فينظرُ في سند الحديث، هل فيه إحدى صور الانقطاع الجليّ أو الخفي؟ لذلك، فإنه يقوم ببحثِ صُوَرِ التَّحَمُّلِ والأداء، لأنها تُعطينا صورةً عن كيْفِيَّةِ تَلَقِّي الراوي الخَبَرَ. والناظرُ في هذه المسألةِ يجدُ أن صُوَرَ التحمّلِ والأداءِ إما أن تكون صَريحةً في السماع، أو صريحة في عدم التحمل المباشر، أو تحتمل الوجهين معا:

* فإذا استعمل الرواةُ أدواتٍ تَدُلُّ على صحَّةِ التّحَمُّلِ من المَرْوِيِّ عنه، دَلَّ ذلك على ثُبُوتِ الاتِّصال.
* أما إذا استعمل الراوي أداةً لا تُفِيدُ صِحَّةَ التحملِ، بل فيها الدَّليل الصريحُ على عدم أخْذِه من المرويِّ عنه مباشرة، وأنه أَسْقَطَ واسِطَةً بينهما لِسَبَبٍ من الأسباب، فإنه يُحْكَمُ على السند بالانقطاع. وهذا الانقطاعُ يُسَمّى انقطاعا جَلِيّا بَسَبَبِ وُضوحِه وُضُوحَ الشمسِ، لا يَحتاجُ إلى إجْهاد الفِكْرِ للوصول إلى هذا الحُكْمِ.
* وأما إذا استعمل الراوي أداةً يُحْتَمَلُ معها السماعُ وغيرُهُ، كما في قوله: "عن فلان"، و"أن فلاناً قال"، ففي هذه المسألة نكون بِصَدَدِ أربع حالات:

أ- **الحالة الأولى:** ألاَّ يكون الراوي مَعْروفا بالتدليس، وروى عن المرويِّ عنه عَنْعَنَةً أو مُؤَنَّنا، فإنه يُنْظَرُ إلى تاريخِ وِلادةِ الراوي وتاريخِ وَفاةِ المَرْوِيِّ عنه، فإن ظهر أنه سَمِعَ منه، حُمِلت روايتُه على الاتصال مادام لا يوجد دليلٌ على خِلاف ذلك، أما إذا ثَبَتَ تَعَذُّرُ لُقِيِّهما كأن يكون المرويُّ عنه تُوُفِّي قَبْلَ وِلادةِ الراوي، أو لاستحالة لُقِيِّهِمَا لثُبوت عَدَمِ الاتِّصالِ لاختلاف الأوطان وعَدَمِ إمكانيةِ الاتِّصال، أو حتى مع ثُبوتِ رِحْلَةِ كلِّ واحدٍ منهما إلى بَلَدِ الثاني، كان تاريخُ رحلةِ كلِّ واحدٍ وتاريخُ عَوْدَتِهِ لا يَسْمَحان لهما بالاتصال، ففي هذه الحال وقد ثبتَ عَدَمُ إمكانيةِ الاتصالِ بينهما، يُحْكَمُ على الحديثِ بالانقطاع.

ب- **الحالة الثانية:** ألاَّ يكون الراوي مَعْروفا بالتدليس، وروى عن المرويِّ عنه عَنْعَنَةً أو مُؤَنَّنا، وتكون الفترةُ مناسبةً لِتَلَقِّي الراوي من المرويِّ عنه، لكنه ثَبَتَ بالدليل أن الراوي لم يأخُذْ منه شيئا لأنه لم يكن مُعْتَنِيا بطلب الحديث في تلك الفَترة، فإنه يُحْكَم على السند بالانقطاع أيضا.

ت- **الحالة الثالثة:** ألاَّ يكون الراوي مَعْروفا بالتدليس، وروى عن المرويِّ عنه عَنْعَنَةً أو مُؤَنَّنا، واختلفَ العلماء في ثبوتِ سماعِ الراوي من المرويِّ عنه، فإن المحدِّثَ يقوم بِتَتَبُّعِ مَرْوِيَاتِهِ عن هذا الشيخ لعلَّه يَقِفُ على تصريحٍ منه يَدُلُّ على سماعه منه، فيَرْتَفِعُ الإشْكالُ إنْ كان سَنَدُ هذهِ الروايةِ لا مَطْعَنَ فيه، أو تَرِدُ قَرِينَةٌ تَدُلُّ على صِحَّةِ سماعِ الراوي من المرويِّ عنه، كأن يُخرِّجَ البخاري حديثَه عنه في صحيحه، لأنه يَشْتَرِطُ ثُبوتَ السماعِ حتى يُخرج الحديثَ في الصحيح، أو أن يكون المُثْبِتُ للسماع أَعْلَمَ من غيره في هذه المسألة بالذات، فيُقْضَى لِلْمُثْبِتِ على النَّافِي، لأن الذي يَعْلَمُ حُجَّةٌ على مَنْ لا يَعْلَمُ.

ث- **الحالة الرابعة:** إذا كان الراوي معروفاً بالتدليس، وروى عن المرويِّ عنه عَنْعَنَةً أو مُؤَنَّنا، فإنه يُنظر إلى الطرق الأخرى للحديث، المتصلةِ بالمرويِّ عنه، فإن وُجِدَ تَصْريحُه بالسماع في روايةٍ لا مَطْعَنَ فيها، كان الحكمُ لروايته بالاتصال، فتَرْتَفِعُ عنه تُهْمَةُ التدليسِ في خُصوص هذا الحديث، وقد لا نَقِفُ على روايةٍ عنه يُصرِّح فيها بالسماع من المرويِّ عنه، لكنْ نَجِدُ في السَّند ما يَدُلُّ على أنه مِن مَسْمُوعَاتِه، كأن يكون الراوي عنه لا يَرْوِي من طريقِه إلا ما سَمِعَهُ، كما هو الحال بالنسبة لأبي الزُّبَيْر المَكِّي عن جابر، فإن أبا الزبير مُدَلِّس، لأنه روى عن جابر عَنْعَنَةً ما لم يَسْمَعْهُ منه، فإذا روى عنه اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ، فسواء صَرَّح أبو الزبير بسماعِهِ الحديثَ المذكورَ من جابر أم لم يُصَرِّح بذلك، فإنه يُحْمَلُ على السماع، لأن الليثَ بنَ سعدٍ لم يكن يروي عنه إلا الأحاديثَ التي رَسَم بجانبها علامةً في الصَّحِيفَةِ لِلدَّلالَةِ على أنها من مسْمُوعاتِه من جابر[1]. أما في غياب الأدلة الصريحة الدالة على سماعه، وعدمِ

[1] ــ قال ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد: "... فما لم يَكُنْ من رِوَايَةِ اللَّيْثِ عن أبي الزُّبَيْرِ وَلاَ قال فيه أبو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ أخبره بِهِ جَابِرٌ فلم يَسْمَعْهُ من جَابِرٍ بِإِقْرَارِهِ وَلاَ نَدْرِي عَمَّنْ أَخَذَهُ فَلاَ يَجُوزُ الاحتجاج به"، (المحلى، د.ت.: 397/7)، وفصَّلَ فيه في مكان آخر، فروى بِسنده عن "سَعِيد بن أبي مَرْيَمَ، نا اللَّيْثُ بن سَعْدٍ قال: قَدِمْتُ مَكَّةَ فَجِئْتُ أَبَا الزُّبَيْرِ فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابَيْنِ، فَانْقَلَبْتُ بِهِمَا فَقُلْت في نَفْسِي: لو عَاوَدْتُه فَسَأَلْته أَسَمِعَ هذا كُلَّهُ من جَابِرٍ؟ فَرَجَعْت إِلَيْهِ فَقُلْت له: هذا كُلُّهُ سَمِعْتَهُ من جَابِرٍ؟ فقال: منه ما سَمِعْته، وَمِنْهُ ما حُدِّثْتُ عنه. فَقُلْت له: أَعْلِمْ لي ما سَمِعْتَ منه. فَأَعْلَمَ لي على هذا الذي عِنْدِي. قال علي: فما لم يَرْوِهِ اللَّيْثُ عن أبي الزُّبَيْرِ أو لم يَقُلْ فيه: نا أو أنا، فَهُوَ مُنْقَطِعٌ". (المحلى، د.ت.: 325/11).

وُجودِ قرائنَ تُشيرُ إلى السماع، فإنه يُحْمَلُ على عدمِ الاتصالِ بسببِ تُهْمَةِ التَّدليس التي ارتبطت به، فلا يكون السندُ متَّصلا على هذا الأساس.

بناءً عليه، فإن معْرِفَةَ عَدَمِ سَمَاعِ الراوي من المرويّ عنه تكون بإحدى الوسائل الآتية:

1- عَدَمُ ثبوتِ السماعِ بِنَصٍّ صحيحٍ، كما في قول علي بن المَديني في إبراهيم النَّخْعِي: "لم يَلْقَ أحدا من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم. قال له محمد بن أحمد بن البَراء: فعائشة؟ قال: هذا شيءٌ لم يَرْوِهْ غيرُ سعيدِ بنِ أبي عَرُوبَة عن أبي مَعْشَرٍ عن إبراهيم، وهو ضعيف، وقد رأى أبا جُحَيْفَةَ وزيْدَ بنَ أرْقَم وابن أبي أوْفى – يعني عبد الله – ولم يسمع منهم"(ابن أبي حاتم، 1937: 9، رقم: 19).

2- إقرارُ الراوي بعدمِ سَماعِه مِن المرويّ عنه، كما في كلام الحَجَّاجِ بنِ أَرْطَأة قال لِهُشَيْم: "سمعتَ من الزُّهْرِي؟ قال: نعم. فقال: لكنِّي لم أسمع منه شيئا" (ابن أبي حاتم، 1937: 47) ، وكما في قول شُعْبَة بنِ الحَجّاج: "كنتُ عند أبي إسحاق الهَمْداني، فقال له رجُلٌ: شُعْبَةُ يقول إنك لم تسمعْ من عَلْقَمَةَ. قال: صَدَقَ شعبةُ" (ابن أبي حاتم، 1937: 145، رقم: 525).

3- اسْتِحالةُ اللقاء بين الراوي والمَرويّ عنه بسببِ تقدُّمِ وفاةِ المرويّ عنه، كما في رواية مَكْحُول "أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جَعَلَ المَعْدِنَ بِمَنْزِلَةِ الرِّكَازِ، فيه الخُمُسُ"، قال البيهقي: "وهذا منقطع، مكحول لم يُدْرِكْ زمان عُمَرَ رضي الله عنه" (البيهقي، 1999: 154/4، ح 7431).

4- اعتِمادُ الراوي على صورةٍ من صُوَرِ التَّحَمُّلِ عند أدائِهِ الحديثَ تدلُّ على عدمِ سماعِه من المرويّ عنه، كما في قَوْلِ أحمد بن حنبل فيما كتب به إلى ابنه عبد الله: "لم يسمع محمدُ بنُ سيرين من ابن عباس، كان يقول في كُلِّها: نُبِّئْتُ عن ابن عباس" (ابن أبي حاتم، 1397: 186، رقم: 679).

5- تنصيصُ إمامٍ أو أكثرُ من أهل العلم على عَدَمِ صِحَّةِ سَماع الراوي من المروي عنه، كما في تنصيص يُونُسَ بنِ عُبَيْدٍ وأَيُّوبِ السَّخْتِيَانِي وعليّ بنِ زَيْدِ بنِ جَدْعَانَ وبَهْزِ بنِ حَكِيمٍ ويَحْيَى بنِ مَعِينٍ وعليّ ابنِ المَدِيني وأبي زُرْعَةَ وأبي حَاتِمٍ أن الحَسَنَ البَصْرِيَّ لم يسمع من أبي هُرَيْرَةَ (ابن أبي حاتم، 1397: 35-36).

6- تنصيص أهل العلم أن كلَّ ما سمعه الراوي من المروي عنه أحاديث محدودةٌ، ثمَّ يُعَدِّدونها، فتكون بقيةُ الأحاديثِ التي يرويها عنه عنعنةً محمولةً على الانقطاعِ، أو أن أكثرَ مروياتِه عنه مسموعة إلا أحاديث محدودة ويُعَدِّدُها، كما في شعبة بن الحَجّاج في روايةِ الحَكَمِ عن مِقْسَم، أنه روى عنه كثيرا، ولم يسمع منه سوى أحاديثَ مَعدودةٍ، أربعةٍ في روايةٍ، وفي رواية يحيى بنِ سعيد عن شُعبة أنه قال في سَماع الحَكَمِ من مِقْسَمٍ: هي خمسةُ أحاديث – وعدَّها شعبة -: حديثُ الوتْر، وحديثُ القُنوت، وحديثُ عَزْمَةِ الطلاق، وحديثُ جزاء ما قُتِلَ من النَّعَم، والرَّجلُ يأتي امرأته وهي حائض (ابن رجب، 1987: 2/849-850).

7- ثُبوتُ إدْراكِ الراوي المرويَّ عنه مع عدَمِ السَّماعِ منه، كما في قول أبي حاتم: "الزُّهري لم يسمع من أبان بنِ عثمان شيئا، لا لأنه لم يُدْرِكْه، قد أدركه وأدرك مَن هو أكبَرُ منه، ولكن لا يَثْبُتُ له السَّماعُ منه، كما أن حبيبَ بنَ أبي ثابتٍ لا يَثْبُتُ له السماعُ من عُرْوَة بن الزُّبَيْر، وهو قد سَمِعَ ممن هو أكبرُ منه، غيرَ أنَّ أهلَ الحديثِ قد اتَّفقوا على ذلك، واتِّفاقُ أهلِ الحديثِ على شيءٍ يكون حُجَّةً" (ابن أبي حاتم، 1397: 192، رقم: 703).

8- ثبوتُ رُؤيَةِ الراوي مع عدمِ ثُبوتِ سَماعِهِ من المرويِّ عنه، كما في قول أبي حاتم في أبي إسحاق: "لم يسمعْ أبو إسحاق من ابنِ عُمَرَ، إنما رآه رُؤيةً" (ابن أبي حاتم، 1397: 146، رقم: 526) ، وقولِه في الزُّهْري: "الزهري لم يَصِحَّ سماعُه من ابن عمر، رآه ولم يسمع منه، ورأى عبدَاللهِ بنِ جَعْفَرٍ ولم يسمع منه" (ابن أبي حاتم، 1397: 192، رقم: 706).

9- ورودُ ما يَنْفِي ثُبُوتَ سَماعِه منه تاريخيا، كأن يكون وُلِدَ بعد وفاتِه، كما في قَوْلِ أبي حاتم الرازي: "لم يُدْرك إبراهيمُ بنُ أبي عَبْلَةَ عُبادَةَ ابنَ الصَّامِت" (ابن أبي حاتم، 1397: 11، رقم 29) ، أو كان الراوي صغيرا ولم يثْبُتْ أخْذُهُ منه بأيِّ وسيلةٍ من وسائلِ التَّلَقِّي مثلِ الإجازة للصغير، كما هو الحالُ بالنسبة لسعيدِ بنِ المُسَيّب في روايته عن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، قال الدُّورِي لِيَحْيَى بنِ مَعِينٍ: "هو يقول: وُلِدْتُ لِسَنَتَيْنِ مَضَتا مِن خِلافة عمر، فقال يحيى: ابنُ ثمانِ سِنين يَحْفَظُ شيئا؟!" (ابن معين، 1979: 208/2)، وكقول ابن أبي حاتم: "محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من أبيه، مات أبوه وهو طِفْلٌ" (ابن أبي حاتم، 1397: 185، رقم: 671)، وكما في حال الحسنِ البصْرِيّ، فقد سُئِلَ أبو زُرْعَةَ الرازي عن سماعه من أحدٍ من البَدْرِيّين، فقال: "رآهم رُؤْيَةً، رأى عثمانَ بنَ عفانَ وعليا. قلت (أي ابن أبي حاتم): سمع منهما حديثا؟ قال: لا. وكان الحسنُ البَصري يومَ بُويع لِعَلِيٍّ رضي الله عنه ابنَ أربَعَ عشرة، ورأى عليا بالمدينة، ثم خرج عليٌّ إلى الكوفة والبصرة، ولم يَلْقَه الحسنُ بعد ذلك" (ابن أبي حاتم، 1397: 31، رقم 92).

10- اختلافُ الأوطان وعدمُ ثبوتِ الرِّحلةِ بحيثُ لا يُمكن اتِّصالُ أحدِهِما بالآخر، كما في قول أبي حاتم في محمد بن سيرين لما سُئل عن سماعه من أبي الدَّرْدَاءِ، قال: "أدْرَكَهُ، ولا أظنُّه سمع منه، ذاك بالشّام، وهذا بالبصرة" (ابن أبي حاتم، 1397: 187، رقم: 683)، وكحديثِ سعيد بن المُسَيّب عن أبي الدَّرْدَاء عن النبيّ صلى الله عليه وسلم "أنه نَهَى عن كلِّ ذِي خَطْفَةٍ، وعن كلِّ ذي نَهْبَةٍ، وعن كلِّ ذي نَابٍ من السَّبُع"، قال فيه الدارقطني: "يرويه سُهَيْلٌ عن أبي صالح ابن عبدالله بن يَزِيد السَّعْدِي أنه سأل سعيد بن المسيب عن الضَّبُعِ، فقال شيخٌ عنده: (حدثنا أبو الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم)، وصَدَّقَه سعيد، ورواه صَفْوَانُ بن سليم عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء. تَفَرَّدَ به أبو أيّوبَ الإفْرِيقِي عن صَفْوانَ. قاله عبدُالرحيم بنِ سُليمانَ عنه. وحديثُ سُهَيْلِ بنِ أبي صالحٍ

كأنه أشْبَهُ بالصَّوَاب، ولا ثَبَتَ سَمَاعُ سعيد من أبي الدرداء لأنهما لم يلتقيا" (الدارقطني، 1985: 203/6، ح 1070).

11- ذِكْرُ الراوي أداةً تَدُلُّ على نَفْيِ سماعِه منه، كأن يقول: (حُدِّثْتُ عنه)، أو (نُبِّئْتُ عنه)، أو (بَلَغَنِي)، أو نحو ذلك، كما هو حالُ رواية محمد ابن سِيرِين عن عبد الله بن عباس، قال أحمد بن حنبل: "لم يسمع محمد بن سيرين من ابن عباس، يقول في كلِّها: نُبِّئْتُ عن ابن عباس" (ابن أبي حاتم، 1397: 186، رقم: 679).

12- وُرودُ واسِطَةٍ بين المُعَنْعِنِ والمُعَنْعَنِ عنه في طُرُقٍ أخرى صَحِيحَةٍ، فإذا روى راوٍ عن آخرَ حديثا ولم يُثْبِتِ السماعَ أو اللقاءَ بينهما بتنصيصِه أنه لَقِيَه أو سمع منه، ثم وَرَدَ طريقٌ آخرُ فيه بينهما واسطةٌ، فإن ذلك يدلُّ على حُصولِ الانقطاعِ في السند بينهما. وفي ذلك قال ابن الصلاح في بيانِ معرفةِ المُرْسَلِ الخَفِيِّ أنَّ منه ما كان الحُكْمُ بإرسالِه مُحَالاً على مَجِيئِه من وَجْهٍ آخرَ بزيادةِ شخصٍ واحدٍ أو أكثرَ في المَوْضِعِ المُدَّعَى فيه بالإرْسالِ، كالحديث عن عبدالرزاق عن الثَّوْري عن أبي إسحاق عن زيد عن حُذَيْفَةَ قال: قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "إنْ ولَّيْتُموها أبا بكر فقَوِيٌّ أمينٌ" الحديث، فإنه حُكِمَ فيه بالانقطاع والإرسال بين عبدالرزاق والثوري، لأنه روي عن عبد الرزاق قال: حدثني النُّعْمَانُ بنُ أبي شَيْبَةَ الجَنَدِي عن الثوري عن أبي إسحاق، وحُكم أيضا فيه بالإرسال بين الثوري وأبي إسحاق، لأنه روي عن الثوري عن شريك عن أبي إسحاق (ابن الصلاح، 1997: 288).

نخلص من كل ذلك أن المحدثين اعتنوا عنايةً بالغة بتتبع أحوال الأسانيد، وسماعات الرواة، وأحوالها المختلفة مما يُبْرِزُ دِقَّتَهُم في الحُكْمِ على الرِّوايات. هذه الدِّقَّةُ تظهر لنا في المُصنَّفات التي ألَّفوها في هذا المجال، تُعْتَبَرُ مَصادِرَ في الحُكْم على الرِّوايات، أشير في ذلك إلى ما ألَّفوه في الثقات والضعفاء والمراسيل والعلل، مما يؤكد أنهم كانوا في غاية الدقة في تناولهم بالدرس أحوال الرواة.

المبحث الثاني: دراسةُ مدى عدالةِ الرواةِ:

إلى جانب دراسة مدى اتصال السند، يَعْمَدُ المُحدِّثون إلى بَحْثِ مدى عدالة الرواة، للتمييز بين مقبولِ الرواية ومَرْدودِها. لأجل ذلك، يَجْدُرُ بنا التَّعَرُّفُ أوَّلا على المَقْصودِ مِن كَلِمَتَي العَدَالَةِ والجَرْحِ.

المطلب الأول: تعريفُ العدالةِ:

العدالة في اللغة من "عَدُلَ" – بضم الدال – يقال: رِجال عَدْلٌ – بسكون الدال -، أي مَرْضِيُّون في الشهادة. والأصل في "العدل" ألّا يُثَنَّى ولا يُجْمَع، وفي حال تَثْنِيَتِهِ وجَمْعِه، فإن ذلك يكون على سَبيل استعمالِه وَصْفا لا مَصْدَرا.

كما يُقْصَدُ بالعَدْل نَقِيض "الجَوْر". وتَعْدِيلُ الشيءِ معناه: تَقْوِيمُه بحيث لا يكون مائلا (ابن منظور، د.ت.: مادة: عدل).

وقد جاءت مادَّة "عدل" في غير ما آية من القرآن الكريم:

قال عز وجل: (ولْيَكْتُبْ بينكم كاتبٌ بالعدل) [البقرة: 282].

وقال أيضا: (وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل) [النساء: 58].

وقال سبحانه: (إن الله يأمر بالعدل والإحسان) [النحل: 90].

وقال أيضا: (وأشهدوا ذوي عدل منكم) [الطلاق: 2].

من هنا، يتبين لنا أن معانيَ العدالةِ كُلَّها تَدور حَوْلَ الاسْتقامةِ والاتِّصافِ بِخِلالٍ تَجْعَلُ المَرْءَ مَرْضِيّا ومَقْبُولا عِنْدَ النَّاسِ.

أما في الاصطلاح، فإننا نجد عدَّةَ تعاريفَ للعدالةِ والعدلِ، منها: قولُ إبراهيم النَّخْعِي أنَّ "العَدْل في المُسلمين مَن لم يُظَنَّ فيه رِيبَةٌ"، وفي روايةٍ أخرى عنه: "العَدْلُ بين المسلمين مَن لم يَظْهَرْ فيه رِيبَةٌ" (الخطيب، د.ت.: 78).

أما عبدُ الله بنُ المُبارَك، فإنه بَيَّنَ ما يَجِبُ أن يَتَّصِفَ به العَدْلُ، وما يجب عليه اجْتِنَابُهُ، فقال فيه: "مَن كان فيه خَمْسُ خِصَالٍ: يَشْهَدُ الجَماعةَ، ولا يَشْرَبُ هذا الشَّرَابَ، ولا تَكُونُ في دِينِهِ خَرِبَةٌ، ولا يَكْذِبُ، ولا يَكُونُ في عَقْلِهِ شَيْءٌ" (الخطيب، د.ت.: 79).

ومَضْمُونُ التَّعاريفِ التي أشرتُ إليها كلّها تَدُورُ حوْلَ الاستقامةِ والتَّقْوى.

وقد مايز جُمْهور المُحَدِّثِينَ بين رُتَبِ المُعَدَّلِين، فقالوا: فُلانٌ عَدْلٌ، وفُلانٌ أعْدَلُ مِنْهُ، وذلك قَصْدَ تَقْوِيَةِ رِوايَةِ أحدِهما على روايةِ الآخرِ في حالةِ تَعارُضِ الرواياتِ.

وتقوم العدالة بالأمور الآتية: 1. الإسلام. 2. البُلوغ. 3. العَقْل. 4. السَّلامَةُ مِن الفِسْقِ. 5. السّلامَةُ مِن خَوَارِمِ المُرُوءَة.

ومَبْحَثُ العدالةِ خاصٌّ بدراسة غيرِ الصحابةِ، أما الصحابةُ، فإنَّهم عُدولٌ بشهادةِ اللهِ ثمَّ شهادةِ رسولِه صلى الله عليه وسلم. فمتى ثَبَتَتِ الصُّحْبَةُ كان الرَّجلُ عَدْلا حتى وإنْ لم يُسَمَّ. لأجْل هذا، يقول العلماءُ: الجَهَالَةُ بالصَّحابِيِّ لا تَضُرُّ (العيني، د.ت.: 151/6، وشمس الحق، 1995: 96/9، والمناوي، 1356: 402/2، والقاري، 2001: 134/6، 473/9، 410/11...).

المطلب الثاني: معنى التَّجْرِيحِ:

التَّجْرِيحُ في اللغة مأخوذٌ من الجَرْح الذي هو مَصْدَرُ جَرَحَ يَجْرَحُ. وهو يَحْمِلُ مَعْنَيَيْنِ (ابن فارس، 1999: 451/1، وابن الأثير، 1979: 255/1):

أَوَّلُهُما، وهو مادِّيٌّ، يَتَعَلَّقُ بإحْداثِ أثَرٍ وشَقٍّ في الجِلْد. وثانيهما معنويٌّ يَرْتَبِطُ باكْتِسَابِ المَرْءِ الأفعالَ يَتَرَتَّبُ على ذلك المَلامَةَ إذا ارتكب ما يُخَالِفُ الشرعَ، والله عز وجل هو القائل: (وهو الذي يتوفّاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار ثم يبعثكم فيه ليُقْضى أجلٌ مسمى ثم إليه مرجعكم ثم ينبئكم بما كنتم تعملون) [الأنعام: 60].

والقائل أيضا: (أم حَسِبَ الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواءً محياهم ومماتهم ساء ما يحكمون) [الجاثية: 21].

بناءً على ما سبق، فإنه من الضَّروري مَعْرِفَةُ الراوي بحيثُ يكون عند المحدِّث مَعْلوماً لا يَخْتَلِطُ عليه بغيره، وإلا نَتَجَ عن ذلك إصدارُ أحكامٍ خاطئةٍ في حَقِّه.

وقد تَعْتَرِضُ المحدِّثَ جُمْلَةٌ من الأمور تَحُولُ بينه وبين تَبَيُّنِ المَقْصُودِ من الراوي وهو يُنَقِّبُ في أحوالِ الرواةِ، يُمْكِنُ إرْجَاعُها إلى ما يأتي:

أ- التَّصْحِيفُ، فقد يَعْتَبِرُ المحدِّثُ الرَّاويَ رجلين بِسبب تَصْحِيفِ (بن) إلى (عن)، أو قد يَعْتَقِدُ الراوِيَيْن رجلاً واحداً بسبب تصحيف (عن) إلى (بن).

وتَتَبُّعُ طُرُقِ الحديثِ قد يكون مُفيداً جداً في رَفْعِ هذا الإشْكالِ، ثمَّ العَوْدَةُ إلى كُتُبِ التراجم للوقوف على شيوخِ الرواةِ وتلاميذِهم مِمّا لا يَدَعُ مَجالاً للشَّكِّ أنه قد حَصَلَ تَصْحِيفٌ من النّاسخ. كما يمكن الاسْتِفَادَةُ مِن كُتب الأطْراف مثلِ "تحفة الأشراف" للمِزّي للوقوف على جَلِيَّةِ الأمْر، فإنه يُشِيرُ إلى طَرَفِ الحديثِ، وجُزْءٍ من السَّنَدِ الذي رُوِيَ به، ومَنْ أخْرَجَهُ، وقد يُعلِّق عليه.

ب- الاشْتِرَاكُ في الأسماء أو الكنى، فإذا اقتَصَر الراوي على القِسْمِ المُشْتَرَكِ، فَإن ذلك يُسَبِّبُ صُعُوبَةً في إدْرَاكِ مَنْ يكون هذا الراوي. لأجل هذا، فإن العلمَ به ضَروريٌّ، وهو عِلْمٌ دَقيقٌ زَلَّتْ فيه أقدامُ العُلَماء حتى قال الخطيب: "فإذا كان يحيى بنُ مَعينٍ لم يَسْلَمْ مِنَ الوَهَمِ مع ثُبُوتِ قَدَمِهِ في هذا العلمِ لأدنى شُبْهَةٍ دَخَلَتْ عليه من قِبَلِ كلامٍ وَقَعَ إليه، فكيف يكون حالُ مَن هو دُونَه إذا وَرَدَ اسمان في كلِّ جِهَةٍ مُتَّفِقَان نَسَبا وتَسْمِيَّةً وطَبَقَةً ورواية ؟!" (الخطيب، 1997: 111/1).

لهذا، فإن علماء الحديث يعتنون بهذا الجانب حتى لا يحصُلَ الخلطُ بين الرواة عند الحكم على أحدهم، وألفوا في ذلك مصنفات عدة تدخل فيما يسمى بالمؤتلف والمختلف، والمتفق والمفترق، والمتشابه، والمشتبه المقلوب.

وهذا التَّدْقِيقُ ضروريٌّ لئلا يُضَعِّفَ المحدِّثُ الثقةَ، أو يُوَثِّقَ الضعيفَ وهو لا يَدْري! ولأجل هذا، قال الشافعي فيما رواه عنه الزَّعْفَرَاني: "من تَعَلَّمَ عِلْماً فَلْيُدَقِّقْ لِكَيْلا يُضيّعَ دَقِيقَ العِلْمِ" (البيهقي، 1404:

285)، وروى بَقِيَّة سماعاً عن الأوْزاعي قولَه: "تَعَلَّمْ ما لا تُؤْخَذُ به كما تَتَعَلَّمُ ما تُؤخذُ به" (ابن القيسراني، 1411: 24/1).

بعد كل هذا التدقيق، يبقى على عاتق المحدِّث النظرُ في أقوال العلماءِ في الراوي جرحا وتعديلا، فمن وثقوه كان حجة، ومن ضعفوه لم يكن كذلك، ومن اختلفوا في الحكم عليه، فإنه يقوم بالنظر في سبب الاختلاف في الحكم على الراوي.

وقد اعتمد العلماء جملةً من القواعد في هذا الأمر، تعود إلى ما يأتي:

1- الجَرْحُ المُفَسَّرُ مُقَدَّمٌ على التَّعْديل.
2- التعديلُ المُعْتَبَرُ مُقَدَّمٌ على التعديل المُبْهَم.
3- عَدَمُ الاعتداد بكلام الأقران بعضِهم في بعض.
4- عدَمُ الاعتداد بما كان مصْدَرُه العداوةُ والنُّفْرَةُ.
5- التَّأَكُّدُ مِن عَدَمِ وُقُوعِ التَّصْحِيفِ عِنْدَ نَقْلِ أَحْكَامِ العُلَمَاءِ.
6- التَّأَكُّدُ مِنْ دَلالَةِ إِطْلاقَاتِ عُلَمَاءِ الجَرْحِ والتّعْدِيلِ بِالتَّعَرُّفِ على مَقَاصِدِهِمْ بِأَلْفَاظِهِم.
7- معرفةُ مناهجِ الأئمةِ في الجرح والتعديل، إذ منهم المُتَعَنِّتُ في الجرح، ومنهم المُعْتَدِلُ في التوثيق، ومنهم المتساهل في ذلك.

المبحث الثالث: الوقوف على مدى ضبط الرواة:

إن المُهِمَّةَ التاليةَ التي يقوم بها المحدث هي التَّأَكُّدُ مِن مَدَى ضَبْطِ الرُّواة ودَرَجَةِ ضَبْطِهِمْ، واسْتِمْرَارِ ضبطِهم، وقد يكون الراوي غيرَ ضابِطٍ، إلا أنه صَحِيحُ الكتابِ، فيميّز بين هاتين الحالتين عند الحكم على حديثه.

ولمعرفةِ كَيْفِية ضبط الراوي، نلجأ إلى الطرق الآتية:

1- المُوازَنَةُ بين الأحاديثِ حتى نَقِفَ على مَدَى ضَبْطِ الراوي لِمَا رَوَى، بمعنى أنه يقوم بمُقارنةِ الرواياتِ سندا ومتنا للخروج بِحُكْمٍ نهائيٍّ حَوْلَ مدى ضبطِ الراوي، هل يُوافِقُ الثِّقاتِ في روايتِه أم يُخالفُهم؟ ونسْبةُ الموافقةِ والمُخالفةِ هي التي تُعْطِينا فِكرةً عن مدى قُوَّةِ ضبْطِه.
2- إقْرارُ الراوي بأنه أخطأ فيما روى، ويَعْدِلُ عن الخطأ، فيَرُدُّ ما أخطأ فيه، كما هو الحالُ بالنسبة لموسى بن الحسن الثَّقَفِي، حدثنا حفص ابن عمر الحوضي، حدثنا شعبة، عن أبي الزبير، عن جابر "أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصَّمَّاءِ في الصَّلاة، وأن يَحْتَبِيَ الرجلُ بِثَوْبِهِ ليس بينه وبين السماءِ شيءٌ". قال الخليلي: "شعبة لا يروي عن أبي الزبير شيئا، وهذا خطأٌ من موسى بن الحسن هذا. سألت عنه عبدالله بن محمد القاضي، فقال: حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا موسى

بن الحسن، حدثنا حفص بن عمر، حدثنا شعبة به. ثم قال: إسماعيل الصفار، حدثنا به موسى كذا، ثم رجع إلينا في المجلس الثاني معه كتابه فقال: أخطأت، إنما حدثنا حفص بن عمر عن هشام الدستوائي عن أبي الزبير عن جابر" (الخليلي، 1409: م2/ج4/495-496). وروى الخليلي عن يونس بن حبيب الأصبهاني قال: "قَدِمَ علينا أبو داود الطيالسي وأمْلَى علينا مِن حِفْظِهِ مائةَ ألفِ حديثٍ، أخطأ في سبعين مَوْضِعا، فلما رجع إلى البصرة كتب إلينا بأني أخطأت في سبعين موضعا، فأصْلِحُوهَا" (الخليلي، 1409: م1/ج1/240).

3- تَنْصِيصُ العلماءِ على ضَبْطِهِ، فإن كان فيه طَعْنٌ، نُظِرَ في أمرِهِ:

- إذا كان الطَّعْنُ في جميع أحوالِ الراوي بِشَكْلٍ مُؤَثِّرٍ بحيثُ لا يَصْلُحُ الاعتمادُ على روايتِه إطلاقاً، فلا تَنْفَعُهُ التَّقْوِيَّةُ بِوُرُودِ الحديثِ من طريقٍ آخرَ من نفسِ دَرَجَةِ ضبطِ الراوي، وذلك لِشِدَّةِ ضَعْفِهِ.
- وأما إذا كان الراوي ضعيفاً عندما يروي عن شيخ أو شيوخ مُعَيَّنِينَ أو أهلِ بَلْدَةٍ مُعَيَّنَةٍ، وإذا روى عن غيرهم يكون ثقةً، ففي هذه الحال يُنْظَرُ هل يروي عن الشيخ الذي يُتْقِنُ روايَتَهُ، أو عن أهل البلدة التي يضْبِطُ حديثَهم، ويكون ذلك ببحث الشَّيْخ الذي يروي عنه هذا الراوي، فإن كان من الذين يُتقن حديثَهم، كان حديثُه صالحا للاحتجاج به، وكذا إذا روى عن أهل البلدة التي يُتقن حديثهم، وإلا لم يُحْتَجَّ به، كما هو الشأن بالنسبة لإسماعيل بن عياش، فإنه ثقةٌ فيما رواه عن الشامِيِّين، ضعيفٌ فيما رواه عن غيرهم من الحِجَازِيِّين والبَصْرِيِّين والكوفِيِّين. قال فيه محمد بن عثمان ابن أبي شيبة: "ثقة فيما روى عن الشاميين، وأما روايتُه عن أهل الحجاز، فإن كتابَه ضاع، فَخَلَّطَ في حفْظه"، وقال مُضَرُ بنُ محمدٍ الأسَدِيُّ عنه: "إذا حدَّث عن الحجازيين والعراقيين، خَلِّطْ ما شِئْتَ" (ابن عدي، 1997: 1/291-300، ترجمة: 127، والمزي، 1980: 3/163-181، وابن حجر، 1404: 1/280-283، ترجمة: 584). لذا، فإنه يلزمُ المحدِّثَ عندما يقف على راوٍ هذه صِفتُه، أن يبحث عمَّن يروي للتَّأَكُّدِ من حالِه في الروايةِ.

وأما إذا كان الراوي ثقةً، لكنه اختلط -بمعنى أنه تَغَيَّرَ ضبطُه بِسببِ تَقَدُّم سِنِّهِ أو ضياعِ كُتُبِه أو صَدْمةٍ حصَلَت له- فعلى المحدِّثِ أن يبحثَ زَمَنَ روايةِ الراوي هذا الحديثَ، هل كان قبلَ اختلاطِه حتى يُعْتَمَدَ، أم بعد اختلاطِه، أم لم يَتَمَيَّز فلا يُحتجُّ به (العلائي، د.ت.: 3، وابن الكيال، 1999: 62). وفي هذه المسألة يُحدِّدُ الراوي الذي يروي عن هذا المختلِط، ويبحثُ في ترجمته في كتب الرجال لعلَّه يقف على ما يَدُلُّ على أنه روى عنه قبل الاختلاطِ أو بعدَه لِيَتَّضِحَ حُكْمُ الحديثِ قَبولا وردّا، كما يَسْتَعين بالمصنفات المُتَعَلِّقَةِ بالمُخْتَلِطين. وفي هذا، نجدُ عبدَالرحمن بنَ عبدِالله بنِ عُتْبَةَ بنِ عبدِالله بنِ مسعودٍ الهُذَلِيَّ المَسْعُودِيَّ، وهو أخو أبي العُمَيْس، من كِبار العلماء، قال فيه يحيى بن معين وغيرُه: ثقةٌ، إلا أن الإمامَ أحمدَ ذكر أنه اختلط ببغداد، ومَن سَمِعَ منه هناك ليس بشيء. قال: ومن سمع منه بالكوفة سَماعُه جَيِّدٌ. وذكر الحاكم أبو عبد الله في (كتاب المُزَكِّين للرواة) عن يحيى بن معين أنه قال: مَنْ سمع من

المسعودي في زمان أبي جعفر فهو صحيحُ السماعِ، ومَن سمع منه في أيام المَهْدِي فليس سماعُه بشيء. وذكر حنبل بن إسحاق عن أحمد بن حنبل أنه قال: سماعُ عاصمِ بنِ عليٍّ وأبي النَّضْرِ هاشمٍ من المسعودي بعدما اختلط (ابن الكيال، 1999: 54). وعبد الرزاق الصنعاني صاحب المصنَّف، اختلطَ بِأَخَرَة بسبب فُقْدانِهِ بَصَرَهُ، فإذا حدَّثَ من حِفظِه خَلَّط، وقد روى أحمد بن حنبل عن يحيى بنَ معين في حَقِّ روايتِه عن عبد الرزاق: "ما كتبتُ عن عبدالرزاق حديثا واحدا إلا من كتابِه كلِّه" (أحمد، 1988: 606/2، رقم: 3882)، وروى عنه أيضا قولَه: "ما كتبتُ عن عبدِ الرزاق حديثا قَطُّ إلا من كتابِه" (أحمد، 1999: 606/2، 15/3)، ونَبَّه ابنُ حجر على وسيلةِ معرفةِ مَن روى عن عبد الرزاق قبل الاختِلاطِ ومَن روى عنه بعد ذلك فقال: "وضابِطُ مَن سَمِع منه قبلَ الاختلاطِ: مَن سمع منه قبلَ المائتين، فأما بعدَها فكان قد تَغَيَّرَ" (ابن حجر، 1402: 418). يَنْبَني عليه أنه إذا روى يحيى بن معين عن عبد الرزاق فروايتُه عنه مضبوطةٌ، لأنه روى عنه من كتابِه، وقد كان صحيحَ الكتابِ. وعبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصَّلْت بن عبيد الله بن الحكم ابن أبي العاص الثَّقَفِي مَعْدُودٌ في البصريين، الحافظُ، ثقةٌ، احتجَّ به الشيخان، أطلق يحيى ابنُ معينٍ القولَ بتوثيقِهِ إلا أنه قال: كان اختلط قبل موته بثلاث سنين أو أربع. وقال علي بن المديني: كتابه عن يحيى بن سعيد أصحُّ كتابٍ. وقال الذهبي: "لكنه ما ضَرَّ تغيُّرُهُ حديثَهُ، فإنه ما حدَّث في زمان التَّغيُّرِ"، ثم استدل بقول أبي داود: تغيَّرَ جريرُ بنُ حازمٍ وعبدُالوهاب الثقفيُّ، فحُجِبَ الناسُ عنهم (ابن الكيال، 1999: 60).

وقد يقف على ما يدُلُّ على أن الراوي مع أنه حصل له الاختلاطُ إلا أنه لم يروِ شيئا لأن أولادَه مَنَعوا عنه الناسَ فلم يُحدِّثْهم، وذلك مُحافَظةً على علمِه كما هو حالُ إبراهيمَ بنِ أبي العبَّاسِ – ويُقال ابن العباس- السَّامِرِي، رُمِيَ بالاختلاط، لكنْ، قال محمدُ بنُ سعد: "اختلطَ في آخرِ عمرِه، فَحَجَبَه أهلُه في منزلِه حتى مات" (ابن سعد، 1957: 346/7)، فعَلَّقَ الذهبي على ذلك بقوله: "فما ضَرَّهُ الاختلاطُ، وعامَّةُ مَن يموت يَخْتَلِطُ قبلَ مَوْتِه. وإنما المُضَعِّفُ لِلشَّيْخِ أن يرويَ شيئا زَمَنَ الاختِلاطِ" (الذهبي، 1963: 39/1). وكذا محمد بنُ الفَضْلِ عارمٍ، قال فيه الذهبي: "ثقةٌ حُجَّةٌ، اختلط بأَخَرَة، لكنْ ما ضَرَّ ذلك حديثَه، فإنه ما حدَّث حينئذٍ فيما علمتُ" (الذهبي، 1992: 162، ترجمة: 72).

وقد صنَّف علماء الحديث في ذلك كتبا جليلة لبيان هذه الأمور، مثل:

- كتابُ المختلطين للعَلائِي، صلاح الدين خَليل بن كيكلدي الدمشقي (ت 761هـ).
- الاغْتِباطُ بِمَن رُمِيَ بالاختِلاطِ لِسِبْطِ ابن العجمي، بُرهان الدين أبي إسحاق (ت 841هـ).
- الكواكبُ النَّيِّراتُ في معرفة مَن اختلطَ من الرواة الثقات لابن الكَيَّال الشافعي (ت 939هـ).

ولتمييز خطأ الرواة، قال الإمامُ مسلم: "... فاعْلَمْ - أَرْشَدَكَ اللهُ - أن الذي يَدُورُ به مَعْرِفَةُ الخطأ في روايةِ نَاقِلِ الحديثِ إذا هُم اختلفوا فيه مِن جِهتين: أحدُهما أن يَنْقُلَ الناقلُ حديثاً بإسناده، فينسب رجلاً مشهوراً بنَسَبٍ في إسنادِ خَبَرِهِ خِلافَ نِسْبَتِهِ التي هي نِسْبَتُهُ، أو يُسَمِّيهِ باسمٍ سِوى اسمِه، فيكون

خطأُ ذلك غيرَ خفيٍّ على أهلِ العلمِ حين يَرِدُ عليهم، كنُعْمان بن راشِد حيثُ حدَّث عن الزُّهْري فقال: (عن أبي الطُّفَيْل عَمْرُو بن واثِلَة)، ومَعْلُومٌ عند عَوَامِّ أهلِ العلمِ أن اسمَ أبا الطفيل: (عامر)، لا (عمرو). وكما حدَّث مالكُ بنُ أنسٍ عن الزُّهْرِي فقال: (عن عَبَّاد وهو مِن وَلَد المغِيرَة بن شُعْبَة)، وإنما هو عَبَّادُ بنُ زِيادِ بنِ أبي سُفْيانَ، معروفُ النَّسَبِ عند أهلِ النسب، وليس من المُغِيرَةِ بِسَبِيلٍ. وكرواية مَعْمَر حين قال: (عن عمرو بن محمد ابن عمرو بن مُطْعِم)، وإنما هو عمر بن محمد بن جُبَيْر بن مطعم، خطأٌ لا شكَّ عند نُسّاب قريشٍ وغيرِهم مِمَّن عَرَف أنسابَهم، ولم يكن لِجُبَيْرٍ أخٌ يُعْرَفُ بعمرو، وكنحو ما وَصَفْتُ منه هذه الجهةَ من خطأ الأسانيد، فموجودٌ في مُتون الأحاديثِ مِمّا يَعرف خطأَه السامعُ الفَهِمُ حين يَرِدُ على سَمْعِهِ. وكذلك نحو روايةِ بعضِهم حيثُ صحَّف فقال: (نهى النبي صلى الله عليه وسلم "عن التحير") أراد: (النَّجَش)، وكما روى آخر فقال: (إن أبْغَضَ الناسِ إلى اللهِ عز وجل ثلاثةٌ: مُلْحِدٌ في الحِرْفَةِ، وكذا وكذا) أراد مُلْحِدا في الحَرَمِ..." (مسلم، 1410: 170-171).

تِلْكُمْ إذن كانت وَقفاتٌ مع كَيْفِيَّةِ التَّعَرُّفِ على مدى ضبطِ الراوي، أرْجو من الله عز وجل أن يُيَسِّرَ فَهْمَهَا على الرَّاغِبِين في معرفةِ ذلك.

المبحث الرابع: الوقوف على مدى خُلُوِّ الحديثِ من الشُّذُوذِ:

أشيرُ في البَدْءِ إلى دَلالةِ الشَّاذِّ، قَبْلَ الكلامِ عن كيفية الوقوف عليه.

الشاذ في اللغة بمعنى المنفرد عن الجماعة. شذّ يشُذّ ويشِذّ شذوذا، إذا انفرد عن الجمهور (ابن منظور، د.ت.: مادة: شذذ، 494/3).

أما في الاصطلاح، فقد روى الحاكمُ بسنده عن يونس بن عبدِ الأعلى عن الشافعي قوله فيه: "ليس الشاذُّ من الحديث أن يرويَ الثقةُ ما لا يرويه غيرُه، هذا ليس بشاذٍّ، إنما الشاذُّ أن يرويَ الثقةُ حديثا يُخَالِفُ فيه الناسَ، هذا الشاذُّ من الحديث" (الحاكم، 1977: 119).

وكَيْفِيَّةُ التَّعَرُّفِ على الشذوذِ كما يأتي:

1- أن يرويَ الراوي الثقةُ حديثا عن مثلِ الزهري أو غيرِه من الأئمة بخلافِ ما يرويه عنه جماعةٌ من الحُفَّاظِ أو مَن هو أوْثَقُ منه، إما في الإسناد أو المَتْنِ أو هما معا. عِلْماً بأن الحُفَّاظَ اتَّفَقُوا عليه على الوَجْهِ الذي رَوَوْهُ به، فَمُخَالَفَتُهُ لهم تكون قَرِينَةً على وُقُوعِ هذا الراوي في الوَهَمِ.

2- أو أن يرويَ الراوي حديثا بسند، وهو مشهورٌ بسندٍ آخرَ محفوظٍ لَدى الثقاتِ، وروايةُ هذا الراوي لا يُوَافِقُهُ عليها أحدٌ.

3- أو أن ينفردَ بِمُخَالَفَتِهِ مَنْ هو أوْثَقُ منه أو جماعةٌ من الثقاتِ في جُزْءٍ من الحديث وإنْ وافَقَهُم في باقِيه، كما هو الحالُ بالنسبة لحديثٍ وَهَمَ فيه عبدُالله بن لَهِيعَة وَهَماً فاحشاً، إذْ قال: "كتب إلي موسى بن عُقْبَةَ يقول: حدثني بُسْرُ بنُ سعيد عن زَيْدِ بن ثابتٍ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

احتجم في المسجد"، قال فيه مسلم: "... وهذه روايةٌ فاسِدَةٌ من كلِّ جِهَةٍ، فاحِشٌ خَطَؤُها في المتنِ والإسنادِ جميعا. وابنُ لَهِيعَةُ المُصَحِّفُ في مَتْنِه، المُغَفَّلُ في إسنادِه. وإنما الحديثُ (أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم احْتَجَرَ في المَسجد بِخَوْصَةٍ أو حَصِيرٍ يُصَلِّي فيها) ..." (مسلم، 1410: 187).

ومثالُ الشذوذِ في المتنِ، ما جاء في حديث أبي إسحاق قال: سألت الأسْوَدَ بنَ يَزيدٍ عمّا حدّثتْ عائشةُ عن صلاةِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، قالت: "كان ينام أوَّلَ الليلِ، ويُحْيِي آخِرَهُ، وإن كانت له حاجةٌ إلى أهْلِهِ قَضَى حاجَتَهُ ولم يَمَسَّ ماءً حتى يَنَام"، قال الإمام مسلم: "... فهذه الروايةُ عن أبي إسحاقٍ خاطئةٌ، وذلك أن النَّخْعِي وعبدَالرحمن بنَ الأسْوَدِ جاءا بِخِلافِ ما روى أبو إسحاق ..."، ففي حديث إبراهيم النخعي عن الأسود عن عائشة قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان جُنُبا فأراد أن يأكلَ أو ينامَ، توضَّأ وضوءَهُ"، وفي حديث عبدِالرحمن بنِ الأسود عن أبيه عن عائشة قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَجْنُبُ ثم يتوضأ وضوءَه للصلاة، ثم ينامُ حتى يُصْبِحُ"، وفي حديث ابن شهاب عن أبي سلمة عن عائشة "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن ينامَ وهو جُنُبٌ توضأ وضوءَه للصلاة قبل أن ينام" (مسلم، 1410: 182).

وأما مثالُ الشذوذِ في الإسناد، فما قيل في الأعمَشِ فيما رُوِيَ عن علي بن المَديني: "لم يسمع مِن أنس بن مالك، إنمّا رآه رُؤْيَةً بِمَكَّةَ يُصَلِّي خَلْفَ المَقَامِ، فأما طُرُقُ الأعْمَشِ عن أنسٍ فإنما يرويها عن يزيد الرَّقَاشِي عن أنس ... وقال ابنُ مَعِين: كلُّ ما روى الأعمشُ عن أنسٍ فهو مُرْسَلٌ ...". وفي جُزْءِ العِيسَوِي من طريق أبي جعفر البخْتري قال: ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي، ثنا ابنُ فضَيْلٍ، عن الأعمش قال: "رأيت أنسا رضي الله عنه بال فغسل ذَكَرَهُ غُسْلا شَدِيدا، ثم توضَّأ ومَسَحَ على خُفَّيْهِ فصلى بِنا وحدَّثنا في بيتِه". وهذا حديثٌ شاذٌ، وأحمد العُطَارِدِي مُتَكَلَّمٌ فيه وإن قال فيه الدارقطني: لا بأس به، فلا يُحْتَمَلُ منه التَّفَرُّدُ (العراقي، 1999: 135، 139).

المبحث الخامس: الوقوف على مدى سلامة الحديث من العلة:

إن علمَ العِلَلِ من أدَقِّ القَضَايَا وأصْعَبِهَا التي يَهْتَمُّ بها الجَهَابِذَةُ مِن المُحَدِّثِينَ. لذلك، كان المُتَكَلِّمُونَ فيه قِلَّةً بالمُقَارَنَةِ مع بَقِيَّةِ المَوَاضيع التي يُعالِجُها عِلْمُ الحديثِ.

ونَظَرا لأهَمِّيَةِ هذا العلمِ، قال عبدُ الله بن المُبَارَكِ: "لَأَنْ أَعْرِفَ عِلَّةَ حَدِيثٍ هو عندي أحَبُّ إليَّ مِن أنْ أكْتُبَ عِشرين حَديثا ليْسَتْ عندي" (الحاكم، 1977: 112).

المطلب الأول: معنى العلة:

يُقال في اللغة: عَلَّه يَعِلُّه عَلاّ وعَلَلا وأعَلَّه إعْلالا، أي سَقاه السّقْية الثانية.

قال الأصْمَعِيُّ: "إذا وَرَدَتِ الإبِلُ الماءَ، فالسّقْيَةُ الأولى: النَّهْلُ، والثانية: العَلَلُ".

وهذا طَعَامٌ قد عُلّ منه، أي أُكِلَ منه.

وتَعَلَّلَ بالأمْرِ، أي تَشَاغَل وتَلَهَّى به.

وبَنُو العَلّات، هم بَنو أمَّهاتٍ شَتَّى مِن رَجُلٍ واحدٍ، سُمِّيَتْ بذلك لأن التي تَزَوَّجَها على أولى قد كانت قبلها نَاهِلٌ، ثم عَلَّ مِن هذه.

وتُطْلَقُ العِلَّةُ على معنىً حَلَّ بالمَحَلِّ فَيَتَغَيَّرُ به حالُ المَحَلِّ. ومنه سُمِّيَ المَرَضُ عِلَّةً، لأنه بِحُلُولِهِ يَتَغَيَّرُ الحالُ من القُوَّةِ إلى الضَّعْفِ.

وأعَلَّهُ اللهُ تعالى بكذا، أي أصابَه بعِلَّةٍ، فهو مُعَلٌّ وعَلِيلٌ.

كما تُطْلَقُ على الحديثِ يُشْغِلُ صاحِبَهُ عن وجْهِهِ، وكذا على ما كان سَبَبا لأمر (ابن منظور، د.ت.: مادة: علل، والزبيدي، 1306: مادة: علل، 8/31-33).

أما في الاصطلاح، فإننا نُمايِزُ بين اتجاهين اثنين:

الاتجاه الأول: مِن حيثُ التَّأثيرُ، حيث نَجِدُ التَّعْلِيلَ الفِقْهِيَّ يرى في العِلَّةِ ذلك السَّبَبَ القادِحَ في صِحَّةِ الحديثِ، بينما التَّعْلِيلُ الحَدِيثي لا يَشْتَرِطُ فيها أن تكون قادِحةً.

والاتجاه الثاني: مِن حيثُ الظُّهُورُ، حيثُ نَجِدُ المَشَارِقَةَ عُموما يَشْتَرِطون فيها أن تكون خَفِيَّةً، لذلك قال ابنُ الصلاح: "المُعَلَّلُ هو الحديثُ الذي اطُّلِعَ فيه على عِلَّةٍ تَقْدَحُ في صحَّتِهِ مع أن ظاهرَه السَّلامَةُ منها" (ابن الصلاح، 1977: 89). ولما تَعَرَّضَ لِتَعْرِيفِها النَّوَوِي، قال: "العِلَّةُ عِبَارَةٌ عن سببٍ غامِضٍ قادِحٍ، مع أن الظاهرَ السَّلامَةُ منه" (النواوي، 1987: 35). لكننا عندما نَنْتَقِلُ إلى المغاربة والأندلسيين، نَجِدُهُم يُطْلِقُون العِلَّةَ على كلِّ قادحٍ، سَواءٌ كان خَفِيّا أو ظاهرا. وبناءً على التَّفْسِيرِ العَامِّ لِلْعِلَّةِ، قال ابنُ حَزْمٍ في حديثِ ابنِ المُبَارَكِ عن ثَوْرِ بن يزيد قال: "حُدِّثْتُ عن رَجاءَ بن حِيوَة عن كاتِبِ المُغِيرَةِ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مَسَحَ أعْلَى الخُفَّيْنِ وأسْفَلَهُمَا": "فَصَحَّ أن ثَوْرا لم يَسْمَعْهُ مِن رَجاء بن حيوة، وأنه مُرْسَلٌ لم يَذْكُرْ فيه المغيرة. وعلة ثالثةٌ: وهي أنه لم يُسَمِّ فيه كاتبَ المغيرةِ" (ابن حزم، د.ت.: 2/114) ، فعَدَّ جَهَالَةَ الراوي – التي هي قادحٌ ظاهرٌ – عِلةً. أما حُكْمُهُ بإرسال الرِّوايةِ بعد ذِكْرِهِ الروايةَ المَوْصُولَةَ، فهو الذي يُعْتَبَرُ قادِحا خَفِيّا، وهي العِلَّةُ التي اصْطَلَحَ عليها مُحَدِّثُو المشرق (اقلاينة، 1988: 2/579، و1993: 2/522-523، و1995: 58-59).

المطلب الثاني: كَيْفِيَّةُ كَشْفِ العِلَّةِ:

إذا كان سَهْلا على المُحَدِّثين مَعْرِفَةُ مدى عدالة الرواة وضبطِهم، فإن عِلمَ العِلَلِ صَعْبٌ، لأن العملَ في مَجَالِه إنما يكون في روايةِ الثقاتِ، أي بَعْدَ الانتهاءِ من البحثِ في مدى وَثَاقَةِ الرِّجال، فيكون الظاهرُ مِن رِوايتِهم السَّلامَةُ من شَوائبِ الضَّعْفِ. ولكنَّ المُحَدِّثِينَ لم يُسَلِّمُوا للراوي بما روى حتى يَخْتَبِرُوا روايتَه اختبارا دَقيقا. وهم في ذلك يُعَوِّلُون على طُولِ مُمَارَسَتِهِم لِحَديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من جِهة،

وتَتَبُّعِهِم للروايات ومُقارَنَتِها مِن جهة ثانيةٍ. من هنا، ما كان لِيَقومَ بِمِثْلِ هذا العِبْءِ إلا مَن أعْطاهُ اللهُ مَلَكَةً يَسْتَحْضِرُ بها الأسانيدَ والمُتُونَ، ويُوَازِنَ فيما بينها مِثْلُه مِثْلُ الصَّيْرَفِيّ، يَعْرِفُ الصَّحيحَ مِن البَهْرَجِ. وفي هذا، قال علي بن المديني: "البَابُ إذا لم تُجْمَعْ طُرُقُهُ، لم يَتَبَيَّنْ خَطَؤُهُ" (ابن الصلاح، 1977: 91).

من هنا، يمكن أن نحدد الطُّرُقَ التي يَتَوَسَّلُ بها المُحَدِّثُون لِلْكَشْفِ عن العِلَلِ:

1- جَمْعُ الرواياتِ المختلفةِ للحديث للتَّعَرُّفِ على مَدى اتِّفاقِ الرواةِ عن طريقِ المُوَازَنَةِ. وعند الاختلافِ يَتِمُّ التَّرْجِيحُ بإحْدَى المُرَجِّحَاتِ، كأن يكونَ الراوي أكثرَ صُحْبَةً لِلْمَرْوِيِّ عنه، أو أضْبَطَ، أو بكَثْرَةِ الرواةِ، أو غيرِ ذلك.

2- التَّعَرُّفُ على أصحابِ الرواةِ وطبقاتِهم ومدى ضبطِهم واخْتِصَاصِهِم بهم. لِذا، فإنَّ مَن اشْتُهِرَ بالرواية عن شخصٍ وطولِ مُجَالَسَتِهِ له يكون أوْلى بالتَّقْدِيم.

3- التَّعَرُّفُ على الأسماءِ والكُنى والألْقابِ لِلتَّمْيِيزِ بين الذين تَشابَهَتْ أسماؤُهم واختلفتْ ذَوَاتُهم، وذلك عند التَّعامُلِ مع الأسانيدِ.

4- التَّعرُّفُ على أوْطانِ الرواةِ، وتاريخِ الوِلاداتِ والرِّحْلاتِ والوَفَياتِ لِمعرفَةِ مَدى لُقِيِّ الراوي للمرويِّ عنه، أو أنه مع مُعَاصَرَتِهِ له ولِقائه إلا أنه لم يَسْتَفِدْ منه إلا أحاديثَ مَعْدودَةً أو لم يسمعْ منه أصلا.

5- التعرفُ على الرواةِ الذين هُمْ ضِعافٌ عندما يَرْوُونَ عن شخصٍ مُعَيَّنٍ أو أهلِ بلدٍ ما، بينما هم ضابطون عندما يروون عن غيرِهم، كما هو الحالُ بالنسبة لإسماعيل بن عياش، فإنه إذا حدَّث عن الشاميين فهو حُجَّةٌ، وإذا حدَّث عن غيرِهم من الحِجازِيّين والبَصْرِيّين والكوفِيّين، فهو كَثِيرُ الخطأ، لا يُحْتَجُّ به.

6- التَّمْيِيزُ بين الرواياتِ المَضْبُوطةِ للراوي والرواياتِ غيرِ المَضْبوطةِ له.

7- التعرفُ على الرواةِ الذين وَقَعَ لَهمُ اخْتِلاطٌ لِهَرَمٍ أو احْتِرَاقِ كتُبٍ أو صَدْمَةٍ أو غيرِ ذلك من الأسباب، مثلُ عَطَاء بن السَّائِب، فإنه تَغَيَّرَ بِأَخَرَةٍ، ونتيجةُ ذلك أن ما رواه قَبْلَ الاختلاطِ يُعْتَبَرُ مقبولا، أما ما رواه بَعْدُ فلا يُحْتَجُّ به، وأما ما لم يَتَمَيَّزْ تاريخُ روايتِه، فإنْ وَافَقَ الثقاتِ كان ذلك قَرِينَةً على أنه مِمّا رواه قبل الاختلاط، وما خالَفَهُم فيه يُحْمَلُ على ما رواه بَعْدُ، وأما إذا كان مِمّا تَفَرَّدَ به فإنه يُتَوَقَّفُ فيه.

8- التعرفُ على المُدَلِّسِين ومَوَاطِنِ تَدْلِيسِهِمْ. لِذا، فإن عَنْعَنَتَهُمْ لا تُقْبَلُ حتى يُصَرِّحوا بالسَّمَاعِ، أو يُعْلَمَ بأن الراوي عنهم مِمَّن يُعْرَفُ بالتَّحَرِّي فلا يرْوي عنهم حتى يَثْبُتَ لديه سَماعُهُم للخَبَرِ، ففي هذه الحالِ يَسْتَوِي تَصْرِيحُهُ وعدمُ تصريحِهِ بالسماع، كما هو الحالُ بالنسبة لِلَّيْثِ بنِ سَعْدٍ فيما رواه عن أبي الزُّبَيْرِ المكّي عن جابر، فإن أبا الزبير مُدَلِّسٌ، إلا أن الليثَ لم يكن يروي عنه إلا الأحاديثَ التي سَمِعَها من جابرٍ بناءً على ما بيَّن له بنفسه.

9- التعرفُ على أقوالِ النُّقَّادِ في الحديثِ، خُصوصا وأن الثقةَ قد يُخْطِئُ فيما روى، فالاسْتِعانةُ بأقوالِهم من الأهَمِّيةِ بِمكانٍ، وبطبيعةِ الحالِ مع وُجود دليلٍ في المسألة. مثالُه: ما أخطأ فيه عبدُ المجيد بنُ عبدِالعزيز بن أبي رَوَّادٍ المَكِّيُّ في الحديثِ الذي رواه مالكٌ والخَلْقُ عن يحيى بن سعيدٍ الأنصاري– قاضي المدينة– عن محمدِ بنِ إبراهيمَ التَّيْمِيِّ عن عَلْقَمَةَ بنِ وَقَّاصٍ عن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ عن النبي صلى الله عليه وسلم: "الأعمالُ بالنِّيَّةِ"، وهذا أصلٌ من أصول الدِّينِ، ومَدارُه على يحيى بن سعيد. قال عبدُالمجيد – وأخطأ فيه -: أخبرنا مالكٌ عن زيدِ بن أسْلَمَ عن عَطاء بن يَسَار عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ عن النبي صلى الله عليه وسلم: "الأعمال بالنية". رواه عنه نُوحُ بنُ أبي حَبِيبٍ وإبراهيمُ بنُ عَتيق. وهو غيرُ مَحْفُوظٍ من حديثِ زيد بن أسلم بِوَجْهٍ، فهذا مِمّا أخطأ فيه الثقةُ عن الثقة (الخليلي، 1409: 167/1، ثم ترجم له في 233/1 تر 63، وقال فيه: "ثقة، لكنه أخطأ في أحاديث" وروى له حديث "إنما الأعمال بالنيات").

10- المُوَازَنَةُ بين الأسانيد والمُتون بِحيثُ لا يَتِمُّ إغْفَالُ المَتْنِ بأيِّ حالٍ من الأحوال، فقد يكون السَّندُ ظاهرُه الصِّحَّةُ إلا أن المتنَ يُخالِفُ ما عليه الحُفَّاظُ.

إن هذه الأمور تُساعد المحدث في دراستِه للأخبارِ على التَّعَرُّفِ على العِلَلِ الخَفِيَّةِ التي تَعْتَورُهَا. إلا أنه توجدُ قَرَائِنُ مِن الصَّعْبِ التَّعْبِيرُ عنها، ولكنَّها موجودةٌ في نفسِ المُحَدِّثِ، يَمْتَلِكُهَا بِسَبَبِ كثرةِ مُمارسَتِه الصَّنْعَةَ الحَدِيثِيَّةَ، وهذا ما عَبَّرَ عنه ابنُ رَجَب بقَوْلِه: "حُذَّاقُ النُّقَّادِ من الحُفَّاظِ، لِكَثْرَةِ مُمارَسَتِهم للحديثِ ومَعْرِفَتِهم بالرِّجَال وأحاديثِ كلِّ واحدٍ منهم، لَهُم فَهْمٌ خاصٌّ يَفْهمون به أنَّ هذا الحديثَ يُشْبِهُ حديثَ فلانٍ ولا يُشْبِهُ حديثَ فلانٍ، فَيُعَلِّلُون الأحاديثَ بذلك. وهذا ما لا يُعَبَّرُ عنه بِعِبَارَةٍ تَحْضُرُهُ، وإنما يَرْجِعُ أهلُه إلى مُجَرَّدِ الفَهْمِ والمَعْرِفَةِ التي خُصُّوا بها عن سائِرِ أهل العِلْمِ" (ابن رجب، 1987: 390-391).

والتعليل يكون بصُوَرٍ مُتَعَدِّدَةٍ، منها:

1- التعليل بعدم السماع.

2- التعليل بالإرسال لِما رُوِيَ مَوْصُولا.

3- التَّعْلِيلُ بالوَقْفِ لِما رُوِيَ مَرْفُوعا.

4- التعليل بِكَوْنِ الراوي سَمَّى شَيْخَهُ في إسنادٍ، وجَهَّلَهُ في آخر.

5- التعليل برواية الحديث عن صَحابِيٍّ، والمَعْروفُ أنه عن صحابيٍّ آخرَ أو عن بعضِ الصحابة من غيرِ تَسْمِيَّةِ أحدٍ.

6- التَّعْلِيلُ بروايةِ الراوي حديثا بإسنادٍ يُخالِفُ به المَعْرُوفَ.

7- التعليل بإدخال حديث في حديث.

وهذه الجهود التي ألمعتُ إليها تقدِّم صورة عن عمل المحدثين في نقدهم للروايات سندا ومتنا، وهي مثِّلُ منهجا مباركا لم يُسْبَق إليه في المحافظة على الأخبار بصفة عامة، وصيانة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بصفة خاصة.

المبحث السادس: أنموذج تطبيقي عن نقد المحدثين للروايات:

في هذا المبحث، سأقدم نموذجا عن عمل المحدثين في نقد الروايات سندا ومتنا حتى تتضح الصورةُ أكثر.

نريد التعرف على درجة حديث عمران بن حصين قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس ورجلٌ يقرأ خلفَه، فلما فرغ قال: (مَن ذا الذي يُخالِجُني سورتي؟)، فنهى عن القراءة خلف الإمام".

نقوم أولا بتتبع الطرق المختلفة للحديث حتى نتمكن من المقارنة بين الروايات، ودراسة أحوال السند والرواة، وقد أمْكن لنا الوقوف على الروايات الآتية:

1- أخرج مسلم قال: حدثنا سَعِيدُ بن مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ، كِلاهما عن أبي عَوَانَةَ، قال سَعِيدٌ: حدثنا أبو عَوَانَةَ، عن قَتَادَةَ، عن زُرَارَةَ بن أَوْفَى، عن عِمْرَانَ بن حُصَيْنٍ قال: "صلى بِنَا رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَاةَ الظُّهْرِ أو الْعَصْرِ فقال: أَيُّكُمْ قَرَأَ خَلْفِي بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأعلى؟ فقال رَجُلٌ: أنا، ولم أُرِدْ بها إلا الْخَيْرَ. قال: قد عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَنِيهَا" (مسلم، د.ت.: حديث 398).

2- وأخرج أيضا قال: حدثنا محمد بن الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بن بَشَّارٍ قالا: حدثنا محمد بن جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ قال: سمعت زُرَارَةَ بن أَوْفَى يحدث عن عِمْرَانَ بن حُصَيْنٍ "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صلى الظُّهْرَ، فَجَعَلَ رَجُلٌ يَقْرَأُ خَلْفَهُ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأعلى، فلما انْصَرَفَ قال: أَيُّكُمْ قَرَأَ؟! – أو: أَيُّكُمُ الْقَارِئُ؟- فقال رَجُلٌ: أنا. فقال: قد ظَنَنْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَنِيهَا" (مسلم، د.ت.: حديث 398).

3- وأخرج أيضا قال: حدثنا أبو بَكْرِ بن أبي شَيْبَةَ، حدثنا إسماعيل بن عُلَيَّةَ. ح وحدثنا محمد بن الْمُثَنَّى، حدثنا ابن أبي عَدِيٍّ، كِلاهما عن ابن أبي عَرُوبَةَ، عن قَتَادَةَ - بهذا الإسناد – "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صلى الظُّهْرَ وقال: قد عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَنِيهَا" (مسلم، د.ت.: حديث 398).

4- وأخرج الإمام أحمد قال: ثنا محمد بن جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ قال: سمعت زُرَارَةَ بن أَوْفَى يحدث عن عِمْرَانَ بن حُصَيْنٍ "أن رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صلى الظُّهْرَ، فَجَعَلَ رَجُلٌ يَقْرَأُ خَلْفَهُ بسبح اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى، فلما قال: أَيُّكُمْ قَرَأَ – أو: أَيُّكُمُ الْقَارِئُ -؟ فقال رَجُلٌ: أنا. قال: قد ظَنَنْتُ أن بَعْضَكُمْ خَالَجَنِيهَا" (أحمد، 1999: 441/4، حديث 19975).

5- وأخرج الروياني قال: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قتادة قال: سمعت زرارة بن أوفى يحدث عن عمران بن حصين "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر، فجعل رجل يقرأ خلفه بسبح اسم ربك الأعلى، فلما انصرف قال: أيكم الذي قرأ – أو: أيكم القارئ

-؟ فقال رجل: أنا، يا رسول الله. قال: قد عرفت أن بعضكم خالجنيها" (الروياني، 1416: 118/1، حديث 106).

6- وأخرج أبو داود قال: حدثنا أبو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا شُعْبَةُ. ح وثنا محمد بن كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، أخبرنا شُعْبَةُ الْمَعْنَى، عن قَتَادَةَ، عن زُرَارَةَ، عن عِمْرَانَ بن حُصَيْنٍ "أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظُّهْرَ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَرَأَ خَلْفَهُ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأعلى، فلما فَرَغَ قال: أَيُّكُمْ قَرَأَ؟ قالوا: رَجُلٌ. قال: قد عَرَفْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَنِيهَا. - قال أبو دَاوُد: قال أبو الْوَلِيدُ في حَدِيثِهِ: قال شُعْبَةُ: فقلت لِقَتَادَةَ: أَلَيْسَ قَوْلُ سَعِيدٍ: (أَنْصِتْ لِلْقُرْآنِ)؟! قال: ذَاكَ إذا جَهَرَ بِهِ. وقال ابنُ كَثِيرٍ في حَدِيثِهِ: قال: قلت لِقَتَادَةَ: كَأَنَّهُ كَرِهَهُ؟ قال: لو كَرِهَهُ نهى عنه -" (أبو داود، د.ت.: حديث 828).

7- وأخرج أيضا قال: حدثنا ابنُ الْمُثَنَّى، ثنا ابنُ أبي عَدِيٍّ، عن سَعِيدٍ، عن قَتَادَةَ، عن زُرَارَةَ، عن عِمْرَانَ بن حُصَيْنٍ "أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صلى بِهِمْ الظُّهْرَ، فلما انْفَتَلَ قال: أَيُّكُمْ قَرَأَ بسبح اسْمَ رَبِّكَ الأعلى؟ فقال رَجُلٌ: أنا. فقال: عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَنِيهَا" (أبو داود، د.ت.: حديث 829).

8- وأخرج النسائي قال: أخبرنا محمد بن الْمُثَنَّى قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، عن زُرَارَةَ، عن عِمْرَانَ بن حُصَيْنٍ قال: "صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظُّهْرَ، فَقَرَأَ رَجُلٌ خَلْفَهُ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأعلى، فلما صلى قال: من قَرَأَ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الأعلى؟ قال رَجُلٌ: أنا. قال: قد عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ قد خَالَجَنِيهَا" (النسائي، 1986: حديث 917).

9- وأخرج أيضا قال: أخبرنا قُتَيْبَةُ قال: حدثنا أبو عَوَانَةَ، عن قَتَادَةَ، عن زُرَارَةَ بن أَوْفَى، عن عِمْرَانَ بن حُصَيْنٍ "أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم صلى صَلَاةَ الظُّهْرِ أو الْعَصْرِ، وَرَجُلٌ يَقْرَأُ خَلْفَهُ، فلما انْصَرَفَ قال: أَيُّكُمْ قَرَأَ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأعلى؟ فقال رَجُلٌ من الْقَوْمِ: أنا، ولم أُرِدْ بها إلا الْخَيْرَ. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: قد عَرَفْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ قد خَالَجَنِيهَا" (النسائي، 1986: حديث 918).

10- وأخرج ابن حبان قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ "أَنَّ رَجُلا قَرَأَ خَلْفَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي الظُّهْرِ أَوِ الْعَصْرِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ قَرَأَ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى؟! فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا. فَقَالَ: قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَنِيهَا" (ابن حبان، 1993: حديث 1845).

11- وأخرج أيضا قال: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ الْبَزَّارُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: "قَرَأَ رَجُلٌ خَلْفَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي الظُّهْرِ أَوِ الْعَصْرِ - شَكَّ أَبُو عَوَانَةَ – فَقَالَ: أَيُّكُمْ قَرَأَ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا. فَقَالَ: قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَنِيهَا" (ابن حبان، 1993، حديث 1846).

12- وأخرج أيضا قال: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ زُرَارَةَ بْنَ أَوْفَى يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ "أَنّ رَسُولَ

اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَّى الظُّهْرَ، فَجَعَلَ رَجُلٌ يَقْرَأُ خَلْفَهُ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: أَيُّكُمُ الَّذِي قَرَأَ – أَوْ: أَيُّكُمُ الْقَارِئُ -؟ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَنِيهَا" (ابن حبان، 1993: 1847).

13- وأخرج البيهقي قال: أخبرنا أبو سعد الماليني، أنبأ أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ، ثنا عبد الله بن الحسين الصفار وابن صاعد قالا: ثنا يوسف بن موسى، ثنا سلمة بن الفضل، ثنا الحجاج بن أرطأة، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن عمران بن حصين قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس ورجلٌ يقرأ خلفَه، فلما فرغ قال: مَن ذا الذي يُخالجني سورتي؟ فنهى عن القراءة خلف الإمام". قال ابن صاعد: "قوله: (فنهى عن القراءة خلف الإمام) تَفَرَّد بروايته حجاج، وقد رواه عن قتادة: شعبة وابن أبي عروبة ومعمر وإسماعيل بن مسلم وحجاج وأيوب بن أبي مسكين وهمام وأبان وسعيد بن بشر، فلم يقل أحدٌ منهم ما تفرَّد به حجاج. قال شعبة: سألتُ قتادة: كأنه كرهه؟ قال: لو كرهه لنهى عنه!" (البيهقي، 1996: حديث 2732).

14- وأخرج أيضا: أخبرناه أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أنبأ أحمد بن عبيد الصفار، ثنا عباس بن الفضل، ثنا أبو الوليد، ثنا شعبة، عن قتادة، عن زرارة بن أبي أوفى، عن عمران بن حصين "أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوما الظهر، فجاء رجل فقرأ خلفه (سبح اسم ربك الأعلى)، فلما فرغ قال: أيكم القارئ؟ قال: أنا. قال: قد ظننت أن بعضكم خالجنيها". أخرجه مسلم في الصحيح بهذا المعنى من حديث شعبة وأبي عوانة وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة (البيهقي، 1996: حديث 2733).

15- وأخرج أيضا قال: حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أنبأ عبدالله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود - هو الطيالسي -، ثنا شعبة. ح وأخبرنا أبو علي الروذباري، أنبأ أبو بكر بن داسة، ثنا أبو داود السجستاني، ثنا محمد بن كثير العبدي، ثنا شعبة. فذكر الحديث بمعنى حديث أبي الوليد، وفي آخره قال شعبة: فقلت لقتادة: كأنه كرهه؟ فقال: لو كرهه لنهى عنه. ورُوِّينَا عن عمران بن حصين أنه قال: "لا تجوز صلاة إلا بفاتحة الكتاب"، وكأن النبي صلى الله عليه وسلم أن كره من القارئ خلفه شيئا، كره الجهر بالقراءة دون القراءة نفسها، وهو مِثْلُ ما أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد، أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز، ثنا يحيى بن جعفر، ثنا وهب بن جرير، أنبأ أبي، عن النعمان بن راشد أنه سمعه يُحَدِّثُ عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة "أن عبد الله بن حذافة صلى فجهر بالقراءة، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا ابن حذافة، لا تُسْمِعْنِي وأسْمِعِ اللهَ عز وجل" (البيهقي، 1996: حديث 2735).

وبالنَّظر إلى هذه الأحاديث المرويةِ عن عِمْرانَ بن حُصَيْنٍ، يجدها المحدِّث تدخلُ في باب تَفَرُّدِ الراوي بِجُزْءٍ من الحديثِ، فإلى أي حَدٍّ يَصِحُّ هذا القِسْمُ الزائدُ، عِلما أنه من غير الزيادةِ أخرجه مسلمٌ في صحيحه؟

لتيسير البحث، نقوم بتشجير هذه الأحاديث كما يأتي:

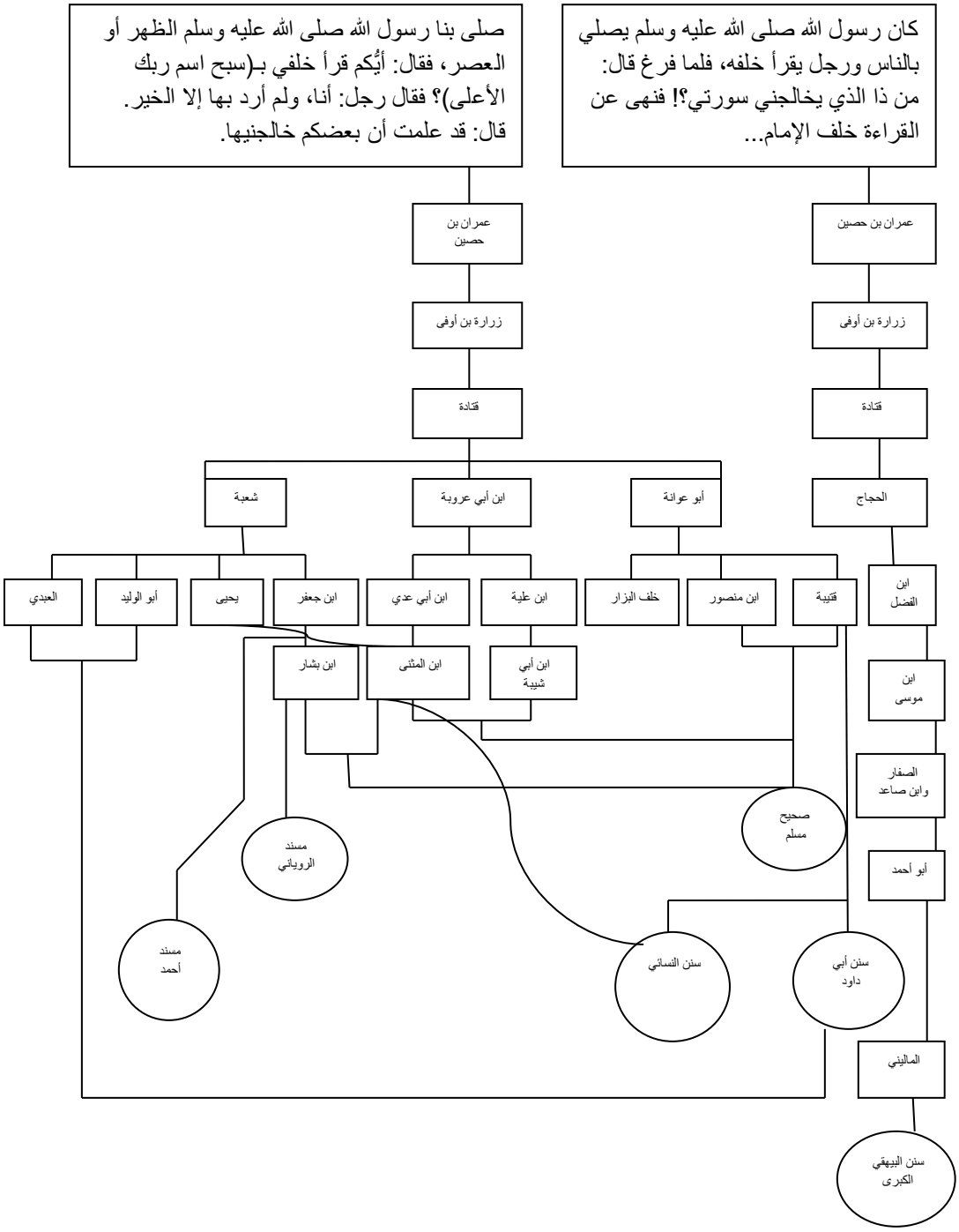

بالنظر إلى هذه الرواياتِ المُتَعدِّدَةِ والمُوازَنَةِ فيما بينها، يتبيَّن للمحدِّث أن أسانيدَها تدور على قتادة عن زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين به.

وقد اتَّفَقَ كلٌّ من شعبة وأبي عوانة وابن أبي عروبة في روايتهم عن قتادة على عدم الرواية عنه قولَه: "فنهى عن القراءة خلف الإمام"، بينما خالَفَهم في ذلك الحجاج بن أرطأة، إذْ تَفَرَّدَ بروايتِه ذلك عنه.

وهذا يتطلَّبُ من المحدِّثِ البحثَ في هذه الزيادة التي تفرَّد بها الحجاج، عِلْما أن الحديثَ من غيرِ هذه الزيادة حديثٌ صحيحٌ أخرجه مسلم في صحيحه.

لأجل ذلك، يقوم المحدث بالتركيز في البحث على الراوي المتفرِّد، وهل يُحْتَمَلُ تَفَرُّدُه؟ وهل هناك ما يَدُلُّ على قَبولِ الزيادة أو رَدِّها؟

وبالعودة إلى الرواية التي تفرَّد بها الحجاج بن أرطأة، يجده يرويها عن قتادةَ عَنْعَنَةً، لم يُصَرِّحْ بسماعِه هذا الحديثَ عنه. وقد عاب العلماءُ على الحجاج التَّدْليسَ، وتدليسُه من النَّوْعِ القبيحِ، لأنه يُدَلِّسُ عن الضُّعَفاء، قال فيه أبو حاتم فيما رواه عنه ابنُه: "حجاج بن أرطأة صَدوقٌ، يُدَلِّس عن الضُّعفاء، يُكْتَبُ حديثُه، وإذا قال: (حدَّثَنا)، فهو صالِحٌ لا يُرْتابُ في صِدْقِه وحِفْظِه إذا بيَّنَ السماعَ"، وروى أبو عبد الله عن أبيه أحمد فيه قال: "كان الحجاج من الحُفَّاظ. قلت: فَلِمَ هو ليس عند الناس بذاك؟ قال: لأن في حديثِه زيادةً على حديث الناس، ليس يكادُ له حديثٌ إلا فيه زيادةٌ" (ابن أبي حاتم، 1952: 3/154-156، ترجمة 673). وقال فيه ابن عَدِي: "والحجاج بن أرطأة إنما عاب الناسُ عليه تدليسَه عن الزُّهْري وعن غيره، وربما أخطأ في بعض الروايات..." (ابن عدي، 1997: 2/223-228، ترجمة: 406).

من خلال هذه الأقوال والأحاديث المُخَرَّجَةِ، يمكن ملاحظةُ ثلاثةِ أمورٍ، وهي:

1- الحجاج يُدلِّس عن الضعفاء، وهو من نوع التدليس القبيح عند علماء الحديث، وهو في هذه الرواية قد عَنْعَنَ ولم يُصَرِّحْ بالسَّماع، وهذا يُضَعِّفُ روايتَه.

2- تَفَرَّدَ الحجاج في الحديث بالزيادة المذكورة التي نقلها عن قتادة، وتَفَرُّدُهُ هذا لا يُحْتَمَلُ بسبب ما قيلَ في تدليسِه عن الضعفاء، وأنه ربما أخطأ في بعض الروايات.

3- بالعوْدَةِ إلى نصوص الأحاديثِ التي تمَّ تخريجُها، يَقِفُ المحدِّثُ على كلامٍ لِقتادة يُخالِفُ ما رواهُ عنه الحجاج، فقد سأله شعبة بعد روايتِه الحديثَ عنه بقوله: "كأنه كرهه؟ قال: لو كرهه لنهى عنه". وهذا النصُّ يَدُلُّ على أن الحجاج في روايتِه يروي عن قتادة خلاف ما قال جوابا عن سؤال شعبة.

وفي الأخير، لا يملك إلا أن يحكمَ على هذه الزيادة التي تفرَّد بها الحجاج عن قتادة بالضعف بسبب تدليسِه ومُخالَفَةِ روايته ما رواه شعبة عن قتادة نفسِه، وأن هذا مما أخطأ فيه الحجاج. ولهذا، قال ابن صاعد: "قوله: (فنهى عن القراءة خلف الإمام) تَفَرَّد بروايته حجاج، وقد رواه عن قتادة: شعبة وابن أبي عروبة ومعمر وإسماعيل بن مسلم وحجاج وأيوب بن أبي مسكين وهمام وأبان وسعيد بن بشر، فلم يقل

أحدٌ منهم ما تفرَّد به حجاج. قال شعبة: سألتُ قتادة: كأنه كرهه؟ قال: لو كرهه لنهى عنه!" (البيهقي، 1996: حديث 2732).

والحديثُ صحيح من غير الزيادة، أخرجه عن شعبة عن قتادة به كلٌّ من الإمام أحمد (1988: 441/4، حديث 19975)، ومسلم (د.ت.: حديث 398)، وأبو داود (د.ت.: حديث 828) - وفيه سؤال شعبة لقتادة السابق ، والنسائي (1986: حديث 917) ، والروياني (1416: حديث 106) ، وابن حبان (1993: حديث 1847).

وأخرجه عن أبي عوانة كلٌّ من مسلم (د.ت.: حديث 398)، والنسائي (1986: حديث 918)، وابن حبان (1993: حديث 1846).

وأخرجه من طريق سعيد بن أبي عروبة كلٌّ من مسلم (د.ت.: حديث 398)، وأبو داود (د.ت.: حديث 829).

الخاتمة

سعى هذا البحث إلى إبراز معالم منهج المحدّثين في نقد الروايات، بوصفه منهجًا يقوم على الدقة في التثبّت من اتصال النقل، وعلى فحص وثاقة الرواة ومراتبهم، وقياس الضبط واستمراره، مع التحري عن وجوه الخلل الظاهرة والخفية؛ حمايةً للسُّنّة من الوهم والدخيل، وترشيدًا لبناء الأحكام على الخبر الصحيح. ولم يكن هذا الجهد خاصًّا بعلم الحديث من حيث موضوعه فحسب، بل كان تأسيسًا لثقافةٍ علميةٍ في التحقيق والتوثيق أثّرت في سائر الفنون الإسلامية؛ إذ انتقلت روحُ الإسناد والموازنة والترجيح إلى الكتابة في الفقه وأصوله، والتفسير، والتاريخ، واللغة والأدب وغيرها، فظهرت معاييرُ العزو، وتمييزُ مراتب النقل، وتحريرُ محلّ النزاع، وتتبعُ الشواهد والطرق، وهو ما تشهد به مصنفات العلماء، ولا سيما مع شيوع الجمع بين أكثر من تخصّص في تكوين كثيرٍ منهم.
ويظهر من خلال ذلك أن منهج المحدّثين ليس مجرد آلياتٍ فنية، بل هو كذلك منهجٌ في التفكير يقوم على ردّ الدعوى إلى دليلها، وبناء الحكم على مجموع القرائن، وترتيب درجات الثبوت، وتقديم المحفوظ عند التعارض، وعدم الاغترار بمجرّد الثقة دون اختبارٍ منهجي؛ وهو في الوقت نفسه منهجٌ في السلوك يربي على الأمانة العلمية، والإنصاف، والاحتياط في نسب الأقوال، وتحمل مسؤولية الكلمة. ومن هنا تتأكد صلاحية هذا المنهج للاستثمار في قضايا العصر، في تقويم الأخبار والشهادات والروايات المتداولة، وفي ضبط البحث العلمي ومناهج التوثيق، عبر قواعد مستفادة من علوم الحديث -كالتثبت، وجمع الشواهد، ومعرفة مراتب المصادر، والكشف عن مواطن الوهم- لأنها قواعد انبثقت من واقع الناس وتجاربهم في تداول الخبر.

وعليه، يبقى مبدأ النقّاد جامعًا بين العلم والعمل: "إن كنتَ ناقلًا فالصحة، وإن كنتَ مدّعيًا فالدليل"؛ وهي قاعدةٌ جديرةٌ بأن تتحول إلى معيارٍ في حياتنا العلمية واليومية، فتحدّ من المغالطات والقيل والقال، وتؤسس لسلوكٍ معرفيٍّ رشيدٍ يَسلم به الفرد والمجتمع.

فهرست المصادر والمراجع:

القرآن الكريم.

ابن الأثير، أبو السعادات المبارك ابن محمد الجزري، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، ت. طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، بيروت، دار الكتب العلمية، 1399هـ/1979م.

أحمد بن حنبل، "العلل ومعرفة الرجال"، ت. وصي الله بن محمد عباس، بيروت، المكتب الإسلامي، ط1، 1408هـ/1988م.

--------، "المسند"، ت. شعيب الأرنؤوط وجماعة، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط2، 1420هـ/1999م.

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي، "صحيح البخاري"، ت. مصطفى ديب البغا، اليمامة/لبنان، دار ابن كثير، ط3، 1987/1407.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، "السنن الكبرى"، بيروت، دار الفكر، ط1، 1416هـ/1996م.

--------، "المدخل إلى السنن الكبرى"، ت. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، الكويت، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، 1404هـ.

الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة، "سنن الترمذي"، ت. محمود محمد نصّار، لبنان، دار الكتب العلمية، ط1، 2000/1421.

ابن أبي حاتم الرازي، أبو محمد عبد الرحمن، "الجرح والتعديل"، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط1، 1271هـ/1952م.

--------، "المراسيل"، ت. شكر الله نعمة الله قوجاني، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1397.

الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، "معرفة علوم الحديث"، ت. السيد معظم حسين، بيروت، دار الكتب العلمية، ط2، 1397هـ/1977م.

ابن حبان البستي، أبو حاتم محمد التميمي البستي، "صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان الفارسي"، ت. شعيب الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط2، 1993/1414.

ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي، "تهذيب التهذيب"، بيروت، دار الفكر، ط1، 1404هـ/1984م.

--------، "هدي الساري، مقدمة فتح الباري"، بيروت، المطبعة البهية المصرية/ دار إحياء التراث العربي، ط2، 1402هـ.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد، "المحلى"، بيروت، دار الآفاق الجديدة، د.ت.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي، "الكفاية في علم الرواية"، ت. أبو عبد الله السورقي وإبراهيم حمدي المدني، المدينة المنورة، المكتبة العلمية، د.ت.

--------، "المتفق والمفترق"، ت. محمد صادق آيدن الحامدي، بيروت، دار القادري، 1417هـ/1997م.

--------، "تاريخ بغداد"، بيروت، دار الكتب العلمية، د.ت.

الخليلي، الخليل بن عبد الله بن أحمد القزويني، "الإرشاد في معرفة علماء الحديث"، ت. محمد سعيد عمر إدريس، الرياض، مكتبة الرشد، ط1، 1409هـ.

الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي، "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، ت. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الرياض، دار طيبة، ط1، 1405هـ/1985م.

--------، "سنن الدارقطني"، ت. السيد عبد الله هاشم يماني المدني، لبنان، دار المعرفة، 1966/1386.

أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، "سنن أبي داود"، لبنان، دار الجيل، د.ت.

الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد، "تذكرة الحفاظ"، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1.

--------، "الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم"، ت. محمد إبراهيم الموصلي، بيروت، دار البشائر الإسلامية، ط1، 1412هـ/1992م.

--------، "ميزان الاعتدال في نقد الرجال"، ت. علي محمد البجاوي، بيروت، دار المعرفة، ط1، 1963.

ابن رجب الحنبلي، زين الدين بن عبد الرحمن، "شرح علل الترمذي"، ت. همام عبد الرحيم سعيد، الأردن، مكتبة المنار، 1407هـ/1987م.

الروياني، أبو بكر محمد بن هارون، "المسند"، ت. أيمن علي أبو يماني، القاهرة، مؤسسة قرطبة، 1416.

الزبيدي، أبو الفيض محيي الدين محمد مرتضى الحسيني الواسطي الحنفي، "تاج العروس من جواهر القاموس"، المطبعة الخيرية، ط1، 1306هـ.

السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن، "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث"، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1403هـ/1983م.

ابن سعد، محمد، "الطبقات الكبرى"، بيروت، دار بيروت للطباعة ودار صادر، 1957.

شمس الحق العظيم أبادي، "عون المعبود، شرح سنن أبي داود"، بيروت، دار الكتب العلمية، ط2، 1995.

ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن، "علوم الحديث"، ت. نورالدين عتر، بيروت، دار الفكر المعاصر، 1397هـ/1977م.

ابن عدي، أبو أحمد عبد الله الجرجاني، "الكامل في ضعفاء الرجال"، ت. عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوّض، لبنان، دار الكتب العلمية، ط1418،1هـ/1997م.

العراقي، أبو زرعة ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم، "تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل"، ت. عبد الله نوارة، الرياض، مكتبة الرشد، 1999م.

العلائي، صلاح الدين أبو سعيد، "كتاب المختلطين"، ت. رفعت فوزي عبد المطلب وعلي عبد الباسط مزيد، القاهرة، مكتبة الخانجي، د.ت.

عياض، القاضي اليحصبي السبتي، "الإلماع إلى أصول الرواية وتقييد السماع"، ت. السيد أحمد صقر، دار التراث/المكتبة العتيقة، القاهرة/تونس، ط1، 1379هـ/1970م.

العيني، بدر الدين محمود بن أحمد، "عمدة القاري، شرح صحيح البخاري"، بيروت، دار إحياء التراث العربي، د.ت.

ابن فارس، أبو الحسين أحمد، "مقاييس اللغة"، ت. عبد السلام محمد هارون، بيروت، دار الجيل، ط2، 1420هـ/1999م.

القاري، علي بن سلطان، "مرقاة المفاتيح، شرح مشكاة المصابيح"، ت. جمال عيتاني، بيروت، دار الكتب العلمية،1422هـ/2001م.

اقلاينة، المكي، "ابن حزم الأندلسي، وأثره في الدراسات الحديثية"، رسالة دبلوم الدراسات العليا (الماجستير)، جامعة محمد الخامس، الرباط/المغرب، 1988.

--------، "أبو بكر بن العربي، وجهوده في الدراسات الحديثية"، أطروحة دكتوراه الدولة، جامعة عبد المالك السعدي، تطوان/المغرب، 1993.

--------، "دعائم المنهج الحديثي، أو دفاع المسلمين عن السنة"، سلسلة صيانة السنة (1)، تطوان/المغرب، مطبعة الهداية، ط1، 1415هـ/1995م.

ابن القيسراني، محمد بن طاهر بن علي، "المؤتلف والمختلف (الأنساب المتفقة في الخط، المتماثلة في النقط)"، ت. كمال يوسف الحوت، بيروت، دار الكتب العلمية، ط، 1411هـ

ابن الكيال، أبو البركات محمد بن أحمد، "الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات"، ت. عبد القيوم عبد رب النبي، مكة المكرمة، المكتبة الإمدادية، ط2، 1420هـ/1999م.

المزي، أبو الحجاج يوسف ابن الزكي عبد الرحمن، "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، ت. بشار عواد معروف، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1400هـ/1980م.

مسلم، أبو الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري، "صحيح مسلم"، ت. محمد فؤاد عبد الباقي، لبنان، دار إحياء التراث العربي، د.ت.

--------، "كتاب التمييز"، ت. محمد مصطفى الأعظمي، السعودية، مكتبة الكوثر، ط3، 1410هـ

ابن معين، يحيى، "تاريخ يحيى بن معين (برواية الدوري)" ت. أحمد محمد نور سيف، مكة المكرمة، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، ط1، 1399هـ/1979م.

المناوي، عبد الرؤوف، "فيض القدير، شرح الجامع الصغير"، مصر، المكتبة التجارية الكبرى، ط1، 1356هـ

ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد الإفريقي، "لسان العرب"، بيروت، دار لسان العرب، د.ت.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، "السنن الكبرى"، ت. عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1411هـ/1991م.

--------، "سنن النسائي"، ت. عبد الفتاح أبو غدة، حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط2، 1406هـ/1986م.

النواوي، أبو زكريا يحيى بن شرف، "التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير"، تعليق: صلاح محمد محمد عويضة، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1407هـ/1987م.